جامعة مؤتة

عمادة الدراسات العليا

أثر الإيرادات الضريبية من الدخل والمبيعات والجمارك على تطور النفقات العامة في الموازنة العامة الأردنية خلال الفترة (1985-2005) دراسة تحليلية مقارنة

إعداد الطالب

إبراهيم عبدالله القطاونة

إشراف

الأستاذ الدكتور علي محمد العضايلة

رسالة مقدمــة إلى عمادة الدراسات العليــا
استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجــة
الماجستير في الإدارة العامة قسم الإدارة العامة

جامعة مؤتة، 2007

الآراء الواردة في الرسالة الجامعية لا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر جامعة مؤتة

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة مؤتة
عمادة الدراسات العليا

MUTAH UNIVERSITY
Deanship of Graduate Studies

نموذج رقم (14)

إجازة رسالة جامعية

تقرر إجازة الرسالة المقدمة من الطالب ابراهيم عبدالله القطاونة الموسومة بـــ:

أثر الايرادات الضريبية على تطور النفقات العامة في الموازنة العامة الأردنية 1985-2005

استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الإدارة العامة.

القسم: الإدارة العامة.

	التوقيع	التاريخ	
أ.د. علي محمد العضايلة	[signature]	2007/5/13	مشرفاً ورئيسا
أ.د. حلمي شحادة يوسف	[signature]	2007/5/13	عضواً
د. سعود موسى الطيب	[signature]	2007/5/13	عضواً
د. ربحي محمد الحسن	[signature]	2007/5/13	عضواً

عميد الدراسات العليا
[signature]
أ.د. حسام الدين المبيضين

مؤته – الكرك – الاردن
الرمز البريدي :61710
تلفون :03/2372380-99
فرعي 5328-5330
فاكس 03/2 375694
البريد الالكتروني
الصفحة الالكترونية

MUTAH-KARAK-JORDAN
Postal Code: 61710
TEL :03/2372380-99
Ext. 5328-5330
FAX:03/ 2375694
e-mail: dgs@mutah.edu.jo sedgs@mutah.edu.jo
http://www.mutah.edu.jo/gradest/derasat.htm

الإهداء

إلى وحي الإلهام ... وبركة الدعاء ... والدتي العزيزه

إلى رفيقة الدرب ... وأم الأولاد ... التي شجعت وساهمت...

والتي صبرت وتحملت ... إلى أم عاصم

إلى زينة الحياة وبهجتها... ونور العين وقرتها... إلى بهجـــة الحاضـــر... وأمـــل الغد...

إلى أبنائي جميعاً

وإلى كل من كان له فضل في إنجاز هذه الدراسة... إليهم جميعاً أهدي ثمرة جهدي...

سائلاً العلي القدير أن يتقبله وحسبي ذلك

إبراهيم عبد الله القطاونة

الشكر والتقدير

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير المعلمين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

... أما وقد شارفت هذه الدراسة على نهايتها، فلا بد من أن يذكر لصاحب الفضل فضله، ولابد من أن يعترف لصانع الجميل جميل صنعه. فالفضل لله أولاً، ثم الشكر كل الشكر للأستاذ الفاضل الدكتور علي محمد العضايلة على تفضله بالإشراف على هذه الدراسة المتواضعة، والذي كان لتوجيهاته وآراءه الأثر الأهم في وضعها في مسار البحث العلمي الصحيح، كما أتوجه بجزيل الشكر ووافر الامتنان للسادة الأساتذة أعضاء هيئة المناقشة مقدراً لهم جهودهم في دراسة وتمحيص هذه الرسالة، ومثمناً لهم توجيهاتهم وإرشاداتهم والتي ستكون موضع اهتمامي وعنايتي، راجياً ألا يفوتني أن أتوجه بالشكر الجزيل لأعضاء هيئة التدريس، الذين نهلت من معين معارفهم كل ما هو جديد ومتطور فجزاهم الله عني كل خير.

إبراهيم عبد الله القطاونة

فهرس المحتويات

قائمة الجداول

الملخص

أثر الإيرادات الضريبية من الدخل والمبيعات والجمارك على تطور النفقات العامة في الموازنة العامة الأردنية خلال الفترة (1985-2005)
دراسة تحليلية مقارنة

إبراهيم عبدالله القطاونة

جامعة مؤته- 2007

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على تطور الإيرادات الضريبية المتأتية من الدخل والمبيعات والجمارك في الموازنة العامة الأردنية خلال الفترة (1985-2005) وأثرها على النفقات العامة والجارية.

وقد تم الحصول على البيانات والمعلومات اللازمة من التقارير السنوية للبنك المركزي الأردني إضافة إلى الحسابات الختامية لوزارة المالية وتقارير ونشرات دائرة الجمارك خلال (1985-2005)، وقد تم استخدام النسب المئوية لإيجاد معدلات النمو للإيرادات الضريبية والنفقات العامة خلال فترة الدراسة، كما تم استخدام الانحدار البسيط والانحدار التدريجي والتراكمي التدريجي إضافة إلى اختبار – T. test لفحص فرضيات الدراسة.

ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة ما يلي:

1. تطور الحصيلة الضريبية المتأتية من الضرائب الثلاثة (الدخل والمبيعات والجمارك) مجتمعة بالأرقام المطلقة من (218.2) مليون دينار في عام (1985)، إلى (1612) مليون دينار في عام (2005)، أي أنها تضاعفت بواقع (7.5) ضعفاً على مدى سنوات الدراسة.
2. تزايد الأهمية النسبية للإيرادات المتأتية من ضريبة المبيعات في تغطية النفقات العامة، على حساب التراجع في الأهمية النسبية للضرائب الجمركية، بعد عام (1994).
3. وجود أثر ذو دلالة إحصائية لمعدل نمو الإيرادات من الضرائب الثلاثة (الدخل والمبيعات والجمارك) مجتمعه في تطور النفقات العامة، خلال سنوات الدراسة، وعدم وجود أثر ذو دلالة إحصائية لمعدل نمو الإيرادات من ضريبة الدخل في تطور النفقات العامة أو الجارية أو الرأسمالية.

وتوصي الدراسة بالاستمرار في سياسة التخفيضات الجمركية وخاصة على السلع الأساسية يقابلها توسيع القاعدة الضريبية للضريبة العامة على المبيعات، ورفع نسبتها على السلع الكمالية.

Abstract

The Impact of Taxes from Income, Sales and Customs on General Expenses Development in The Jordanian Public Budget during the Period: 1985-2005
Acomparative Study

Ibrahim Abdullah AlQatawneh

Mu'tah University- 2007

This study aimed to investigate the development of taxes which come from Income ,Sales and Customs in the Jordanian Public Budget during the period from 1985 to 2005 and its impact on the general Expenses.The required data and information were obtained from annual reports of the Central Bank of Jordan in addition to the final accounts of Ministry of Finance and the reports of the Customs Department for that period. percentages were used to calculate the increasing rates of taxes and public expenses during the designated period. to test the hypotheses of the study, simple, gradual and total gradual deviance and T.test were used.

The most prominent results of this study are:

1- increasing the total of taxes from(income, sales and customs from (218.2million) in the year (1985) to (1612 million) in the year (2005) which means that it doubled 7.5 times across the years of the study.
2- Taxes from Sales tax were relatively important in covering general expenses on account of backward of customs taxes after 1994.
3- There was statistical significant impact for total Incomes of three taxes
(Income, Sales and Customs) in the developing of general expenses in the years of study, and there was no statistical significant for increasing rates for income tax in developing of general or capital expenses.

The study recommend that must keep on in the reduction policy of customs particularly for basic goods, extending tax base for sales tax, increasing taxes for luxury goods.

الفصل الأول

خلفية الدراسة وأهميتها

1.1 المقدمة:

أدى تطور دور الدولة بعد تخليها عن الأفكار الحيادية، وزيادة تدخلها في الحياة الاقتصادية، إلى زيادة الاعتماد على الضرائب والنفقات العامة كأداتين هامتين، وفاعلتين في يد الدولة الحديثة لتحقيق ما ترمي إليه من أهداف في مختلف المجالات، متجاوزة بذلك ما سعى إليه الفكر التقليدي من تقديس لمبدأ توازن الميزانية وعدم المغالاة في فرض وتحصيل الضرائب، زيادة على ما يلزم لتسيير المرافق العامة.

وبسبب ما يعانيه الأردن من شح في موارده المالية، وضعف في إمكاناته الإنتاجية، اتجه إلى تطوير إيراداته المحلية والتي تعتمد أساساً على ما يحققه من إيرادات ضريبيه للمساعدة على التقليل من الاعتماد على مصادر التمويل الخارجية والتي أثقلت كاهل الموازنات العامة الأردنية بأعباء الديون الخارجيه.

وتتمتع الإيرادات الضريبية في الموازنة العامة الأردنية، بأهمية بالغة، باعتبارها إحدى أهم أدوات السياسة المالية التي تستخدمها الدولة لتحقيق أهدافها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والمالية، والتي يتطلب تحقيقها نفقات عامة يتم تمويلها من الإيرادات العامة المتحققة، والتي تشكل الضرائب أهم عناصرها.

وتأكيدا لما للضرائب من دور مؤثر على الإيرادات المحلية، قامت الحكومة في بداية عقد التسعينات بتبني مجموعة من السياسات والإصلاحات المالية الهادفة إلى تحسين مستوى الإيرادات المحلية من خلال تحسين وسائل جباية وتحصيل الضرائب، وتقليل فرص التهرب الضريبي، إضافة إلى فرض الضريبه العامة على المبيعات، وتخفيض الرسوم الجمركية على السلع الأوليه ومدخلات الإنتاج.

وتأتي هذه الدراسة لتتبع أثر الإيرادات الضريبية، المتحصلة من الضرائب على الدخل والضريبة العامة على المبيعات والضرائب الجمركية على النفقات العامة خلال سنوات الدراسة (1985–2005) وذلك باستخدام أسلوب التحليل المقارن، مع الأخذ بالاعتبار الظروف والمتغيرات المحلية والعالمية، والتي أثرت على الاقتصاد الأردني وخاصة ما كان منها متعلقا بتغير الهيكل الضريبي، مثل إقرار قانون

ضريبة المبيعات عام 1994، والقانون المعدل لقانون ضريبة الدخل عـام (1995)، وتخفيض الرسوم الجمركية، وغيرها من الإجراءات والتشريعات المالية.

2.1 مشكلة الدراسة:

تعتبر الضرائب مصدراً هاماً ورئيسياً من مصادر التمويل، التي يعتمد عليها الأردن في تغطية نفقاته العامة، وتشكل الإيرادات المتحققة من الضرائب على الدخل والمبيعات والجمارك الجزء الأكبر من الإيرادات الضريبية، لذا سعى الأردن إلـى تطوير هيكله الضريبي من أجل تحسين مستوى إيراداته المحلية، وزيادة مـساهمتها في مقابلة نفقاته العامة المتزايدة.

من هنا يبرز السؤال الذي يشكل محور المشكلة التي تحاول الدراسة الإجابة عليه: ما مدى تأثير الإيرادات الضريبية المتحققة مـن الـضرائب علـى الـدخل والجمارك والمبيعات على تطور النفقات العامة في الموازنة العامة الأردنية؟ خـلال فترة الدراسة (1985-2005).

3.1 أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في أنها الأولى على حد علم الباحث، والتي تبـين أثـر الإيرادات الضريبية على النفقات العامة، في الموازنة العامة الأردنية، كما أنها ومن خلال ما ستتوصل إليه من نتائج من الممكن أن تساعد المعنيين إذا دعت الحاجة إلى تعديل السياسات المالية عامةً والضريبية خاصةً، إضافة إلى أنها ستلقي الضوء على أهمية الإيرادات الضريبية كإحدى أهم أدوات السياسة المالية المستخدمة في التـأثير على الاقتصاد الوطني.

4.1 أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف الرئيسية التالية:

1- التعرف على مدى تطور الإيـرادات الـضريبية مـن (الـدخل، والمبيعـات، والجمارك) في الموازنة العامة الأردنية، خلال فترة الدراسة (1985-2005).
2- توضيح أهمية الدور الذي تلعبه الإيرادات الضريبية من (الـدخل، والمبيعـات، والجمارك) في تطور النفقات العامة في الموازنة العامة الأردنية.
3- الوقوف على أهم المعوقات التي تحول دون نمو الإيرادات الـضريبية بهـدف تلافيها مستقبلا.
4- توظيف النتائج المستخلصة من تحليل البيانات المستخدمة لمـساعدة واضـعي السياسات المالية لتلمس مواقع القوة أو الضعف في هذه السياسات.

الفصل الثاني

الإطار النظري والدراسات السابقة.

ينقسم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث رئيسيه على النحو التالي:

1.2 الإطار النظري:

تطور مفهوم الضريبة:

إن فرض الضرائب وتحصيلها مرتبط بوجود الدولة منذ أقدم العصور، كما أن مفهوم الضرائب قد تطور بتطور وظائف الدولة والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها، والتي تحددها الفلسفات السياسية، والأنظمة الاقتصادية المختلفة. وباستقراء سريع لتطور مفهوم الضريبة نجد أن الضريبة في العصور الأولى كانت تعد عملاً من أعمال السيادة العامة، تفرضها السلطة المركزية بهدف رفد الخزينة بالأموال اللازمة لتغطية نفقات الدولة للقيام بوظائفها الأساسية ، المتمثلة في الأمن الداخلي والدفاع الخارجي وتزويد المجتمع ببعض المرافق التقليدية.

وفي العصور الوسطى ونتيجة لزيادة أعباء السلطة واتساع نطاقها،أصبحت الضرائب تقدم للحاكم على شكل هبات أو إعانات تستخدم لمواجهة النفقات العامة وخاصة الاستثنائية منها، وما أن بدأت تلك الإعانات تأخذ طابع الاستمرار والعمومية، حتى أصبحت تحتاج إلى موافقة المكلفين بها المسبقة قبل إقرارها، ومن هنا نشأ حق المجالس التشريعية في الاختصاص بسن التشريعات الخاصة بفرض الضرائب وبغيرها من التشريعات الأخرى.

وكنتيجة لتطور دور الدولة المعاصرة، من دولة حارسة إلى دولة متدخلة ونظراً لزيادة الأعباء الملقاة على عاتقها، وبسبب حدوث أزمة الكساد الكبير (1929-1933)، وظهور أفكار المدرسة الكينزية الحديثة في الاقتصاد على يد كينز (Keynes)، بسبب ذلك كله أصبح للضريبة مفهوماً معاصرا يقوم على اعتبارها أحد المصادر الرئيسية للتمويل، ووسيلة فعالة تمكن الدولة من التدخل في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وتوجيه النشاط الاقتصادي على نحو معين بهدف إصلاحه أو تنظيمه للوصول إلى الأهداف المرجوة. (البطريق، 1994، ناشد، 2003)

مفهوم الضريبة:

أدى تطور مفهوم الضريبة من وقت لأخـــر، واخـــتلاف منـــاهج البـــاحثين ووجهات نظرهم المالية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية إلـــى تعـــدد المفـــاهيم المرتبطة بتعريف الضريبة، والتي لابد من الوقوف علـــى بعـــضها حتـــى يمكننـــا التعرف على الخصائص العامة للضرائب.

فقد عرف(الذنيبات ،2003) الضريبة بأنها مبلغ من المال تفرضـــه الدولـــة على المكلفين، مساهمة منهم في تغطية نفقاتها العامة، بصفة نهائية، دون أن يعـــود عليهم بالنفع الخاص مقابل دفع الضريبة، باعتبارهم أعضاء متضامنين في الدولـــة التي تهدف إلى تقديم الخدمات العامة.

ويعرف (ELBatrik, 2002) الضريبة بأنها استقطاع نقدي تقتطعه الدولة، أو إحدى الهيئات المحلية فيها بصورة جذرية ليتحملها المكلف بهـــا بـــشكل نهـــائي وبدون مقابل وذلك بموجب قانون أو تشريع محدد من اجل الوفاء بمقتضيات السيادة العامة للدولة.

أما (العطوي، 2003) فقد عرف الضريبة بأنها مبلغ من المـــال تفرضـــها الدولة وتجبيه من ثروات الأشخاص بصورة جبرية ونهائية، من دون مقابل خاص، وذلك بغرض تحقيق النفع العام وهي أيضا أداة لتوزيع الأعباء العامة.

ومهما يكن من أمر تعدد التعريفات الخاصة بالضريبة أو تباينها فـــان هـــذه الدراسة تعرف الضريبة بأنها فريضة نقدية إلزامية يدفعها المكلف بها إلى الدولـــة مساهمة منه في تحمل الأعباء العامة وتدفع بصفة نهائية ودون مقابل خاص.

خصائص الضريبة :-

من خلال استعراضنا للتعريفات المختلفة للضريبة نجـــدها كلهـــا تـــدور حـــول مجموعه من الخصائص يمكن إيجازها بما يلي:-

1. الضريبة المعاصرة أداء نقدي لا عيني: وهذا يعني أن الضريبة تشكل اقتطاعاً ماليا من ثروة المكلف بها وليست أداءً عينياً كما كانت في السابق. ففي الوقت الحاضر وحيث يسود الاقتصاد النقدي فان الضرائب النقديـــة تـــشكل القاعـــدة

العامة للضريبة، وذلك لملائمتها للاقتصاد النقدي من جهة وبسبب عيوب الضرائب العينية وصعوبة جبايتها من جهة أخرى.

2. الضريبة فريضة جبرية (عنصر الإجبار القانوني): وهذا يعني أن الفرد ليس حراً في دفع الضريبة بل هو مجبر على دفعها للدولة كما أن فرض الضريبة وجبايتها يعد عملا تختص فيه السلطة العامة ويستند إلى الجبر ولا يجوز أن يكون محل اتفاق بين الدولة والأفراد.
3. الضريبة تفرض وفقاً لقدرة المكلفين: فالمبدأ العام أن الضريبة تفرض وفقاً لطاقة المكلفين بها بعد خصم التنزيلات والإعفاءات المقررة في التشريع الضريبي المطبق، وهذا المبدأ يتفق مع مبدأ العدالة الضريبية.
4. الضريبة تدفع بدون مقابل: أي أن المكلف يقوم بدفع الضريبة دون أن يحصل على نفع خاص يعود عليه وحده مقابل أدائه للضريبة، لكنة يدفع الضريبة مساهمة منه في تحمل الأعباء والتكاليف العامة باعتباره عضوا في المجتمع.
5. تفرض الضريبة بصفة نهائية: بمعنى أن الضريبة تفرض وتجبى من المكلف بصورة نهائية لا عودة عنها، وهذا ما يميزها عن القرض الذي يستحق السداد مع حلول أجله.
6. الهدف من الضريبة هو تحقيق المنفعة العامة: حيث تعد الضرائب من أهم مصادر الإيرادات العامة على الإطلاق، والتي تمكن الدولة من تحقيق أهدافها كما أن حصيلة الضرائب توفر للدولة الأموال اللازمة لمواجهة نفقاتها العامة وتحقيق النفع العام للمجتمع بأكمله. (عطوي، 2003، العلي، 2005، ناشد، 2003، حشيش، 1997)

القواعد العامة التي تحكم فرض الضرائب:

ويطلق عليها قواعد الضريبة (Maxims of Taxation) ويقصد بها الأسس والمبادئ التي يتعين على المشرع المالي مراعاتها وهو بصدد تقرير النظام الضريبي في الدولة، وترتبط أهمية هذه القواعد من حيث كونها توفق بين صالح الممول من جهة، وصالح الخزينة العامة من جهة أخرى.

ويعتبر الاقتصادي آدم سميث (Adam Smith) هو أول من صاغ مجموعة القواعد الضريبية المشتملة على العدالة واليقين والملائمة والاقتصاد. وقد كانت هذه القواعد ولا تزال تعتبر بمثابة مبادئ يحسن الأخذ بها عند فرض الأنواع المختلفة من الأعباء الضريبية لان في ذلك تخفيف من حدة تلك الأعباء على الممولين وجعلها مقبولة ومستساغة لهم.

وسوف أتناول تلك القواعد الأساسية بالشرح المختصر فيما يلي:-

1. قاعدة العدالة (المساواة في القدرة): "Equitability" وترتبط هذه القاعدة بضرورة التوزيع العادل للعبء الضريبي بين أفراد المجتمع، وتعتبر المقدرة المالية للمكلفين أساس تحقيق العدالة الضريبية، وتحقيقا لهذا المبدأ قامت معظم التشريعات الضريبية بتطبيق الضريبة التصاعدية، ومراعاة ظروف المكلف الشخصية والمالية، والاجتماعية، عند ربط وتحصيل الضريبة (Singh, 1996).
2. قاعدة اليقين :"Certainty" وطبقا لهذه القاعدة يفترض بالضريبة أن تكون محددة ومعلومة مسبقا للمكلف، ولا يعتريها أي غموض، كما أن سعرها ووعائها لا بد أن يكونان معلومين، وان يكون موعد وكيفية التحصيل محددين، لان في ذلك حماية للمكلف من تعسف الإدارة الضريبية، ومساعدته على الوفاء بمبلغ الضريبة، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة حصيلتها.
3. قاعدة الملائمة في الدفع " Convenience of Payment ":-

وتقضي هذه القاعدة بوجوب تنظيم أحكام الضريبة، على نحو يتلاءم مع أحوال الممولين ونفسيتهم سواء من حيث اختيار وعائها وأسلوب تحديده، أو من النواحي المرتبطة بطرق جبايتها، ومواعيدها، وإجراءاتها، وتطبيقا على ذلك فان ميعاد تحصيل الضريبة غالبا ما يكون في الوقت الذي يحصل فيه الممول على دخله الخاضع للضريبة.

4. قاعدة الاقتصاد في النفقات: "Economy in Collection" والمقصود بذلك إن يتم تحصيل الضريبة بأسهل وأيسر الطرق التي تجنب الإدارة المالية مبالغ

كبيرة قد تتجاوز الحصيلة الضريبية، خاصة في ظل الروتين والإجراءات المعقدة. (Singh، 1996، ناشد، 2004، عطوي، 2003).

الأهداف الرئيسية للضريبة :

تفرض الضريبة من أجل تحقيق أهداف رئيسية هي: **(ناشد، 2003)**

1. **هدف مالي :** حيث تعتبر الضريبة من أهم المصادر التي تزود خزينة الدولة بالمال اللازم لمواجهة النفقات العامة.
2. **هدف اقتصادي:** فالضريبة تساهم في تحقيق الاستقرار الاقتصادي من خلال الدورة الاقتصادية، حيث تلجأ الدول إلى تخفيض معدل الضرائب أثناء فترة الانكماش بغرض زيادة الإنفاق، وزيادة هذا المعدل أثناء فترة التضخم لامتصاص القوة الشرائية الزائدة. كما وتعمل الضرائب على تشجيع نشاط اقتصادي معين من خلال منحه إعفاءات محدده باعتباره نشاطاً هاما ويساعد على التنمية الاقتصادية. وباختصار يمكن القول أن الضريبة تلعب دوراً هاما في توجيه الاقتصاد الوطني، وتشجيع الاستثمار، والعمل على انتقال رؤوس الأموال من منطقة إلى أخرى.
3. **هدف اجتماعي:** حيث تعتبر الضريبة وسيلة هامة لإعادة توزيع الدخل القومي لصالح الطبقات الفقيرة ومنع تكدس الثروة في يد فئة معينة دون غيرها

الأساس القانوني للضريبة.

رغم ما أكدته دساتير الدول المعاصرة من أن فرض الضريبة يدخل في السيادة السياسية للدولة وان فرض أو تبديل أو إلغاء أي ضريبة مثار جدل بين نظريات كثيرة انتشرت في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر ومن بين تلك النظريات ما يلي:- (الخطيب وشامية، 2003)

أولا:- النظرية التعاقدية.

اعتبر أصحاب هذه النظرية الضريبة علاقة تعاقدية بين الدولة والفرد وفسروا ذلك على النحو التالي الفرد يدفع الضريبة لأنة يحصل على شي في

المقابل، فيكون أساس فرض الضريبة عقدا ضمنيا بين الفرد والدولة يتم الاتفاق على أحكامه بين الدولة والأفراد بواسطة ممثلي الشعب أو السلطة التشريعية.

كما فسر البعض الآخر هذه النظرية باعتبارها عقد بيع يبتاع بموجبه الفرد الخدمات المقدمة له من الدولة مقابل جزء من ماله، ومنهم من اعتبر الضريبة عقد إيجار فالدولة تقدم خدمات للإفراد، وتقدم لهم المرافق مقابل دفع الضريبة، والواقع أن الضريبة التعاقدية كانت تناسب فترة معينة، جاءت نتيجة تطورات معينة حدثت وانقضت، والضرائب الجديدة تفرض بلا مقابل، ومن دون أن يحصل المكلف بها على نفع خاص ولكن يتحمل عبئها باعتباره عضوا في الجماعة السياسية ومساهمة منه في عبء الإنفاق العام.

ثانيا: نظرية التضامن الاجتماعي.

ويعتبر أصحاب هذه النظرية الضريبة عبارة عن تضامن بين الجماعة الاجتماعية الخاضعة لسلطة سياسة واحدة مؤكدين بذلك على ضرورة وجود الدولة كضرورة اجتماعية وسياسية تحقق للإفراد مصالحهم، وتشبع حاجاتهم العامة، حيث ينشأ بينهم تضامن اجتماعي يلتزم بموجبة كل فرد بأداء الضريبة المفروضة عليه، وبحسب مقدرته التكليفية، وذلك كي تتمكن الدولة من القيام بوظائفها المتعددة، وتوفير الخدمات العامة لكافة المواطنين وبدون استثناء، وعليه فإنه من الممكن أن يستفيد بعض الأطراف بالخدمات العامة التي تقدمها الدولة رغم عدم دفعهم للضرائب، أو دفعهم لمبالغ زهيدة، كما هو الحال بالنسبة لذوي الدخل المحدود، وبالمقابل فان بعض الأفراد لا ينتفعون بالخدمات العامة التي تقدمها الدولة رغم قيامهم بدفع الضرائب كما هو الحال بالنسبة للمواطنين المقيمين في الخارج.

وباختصار يمكن القول بان نظرية التضامن الاجتماعي هي الأكثر مطابقة للواقع، لان الضريبة لا تقوم على أساس عقد بين الفرد والدولة بل تقوم على أساس ما للدولة من سلطة مبعثها التضامن الاجتماعي، والرغبة في الحياة المشتركة. (الخطيب وشامية 2003، ناشد، 2003).

أنواع الضرائب:

لقد أصبحت الضرائب على الأموال هي أساس التكليف الضريبي في الأنظمة المالية الحديثة، وأياً كان الوضع الذي تفرض علية الضريبة، فلا تعدو أن تكون في النهاية اقتطاعا من الدخل، أو رأس المال، ولكن اختلاف الفن المالي في الطرق التي يتم بها اقتطاع جزء من الدخل أو رأس المال، قسم الضرائب على الأموال إلى ضرائب مباشرة، وضرائب غير مباشرة وسوف أتطرق للحديث بإيجاز عن هذين النوعين من الضرائب موضحا كذلك معايير التفرقة بينهما. (العلي، 2005، الذنيبات، 2003)

الضرائب المباشرة وغير المباشرة:

ويتم تقسيم الضرائب إلى مباشرة وغير مباشرة بناء على الواقعة المنشئة للضريبة، وهي النقطة التي تحددها الإدارة المالية من أجل إجبار الأفراد على التنازل عن جزء من المادة التي اختيرت أساسا لفرض الضريبة، مع العلم بأن هذه النقطة تختلف باختلاف أنواع الضرائب التي يراد فرضها.

هذا ويمكن تعريف الضرائب المباشرة بأنها: تلك الضرائب التي تفرض مباشرة على عناصر الثروة، أي على واقعة تملك الثروة، أو على وجود رأس المال أو نشأة الدخل.

في حين تعرف الضرائب غير المباشرة: بأنها تلك الضرائب التي تفرض على عناصر الثروة عند استعمالها أو تداولها، وبمعنى أوضح يتم تتبع عناصر الثروة في مظاهرها الخارجية بمناسبة الاستهلاك، أو الإنتاج، أو الانتقال. (ذنيبات، 2003، حشيش 1997)

ويعرف (James & Nobes, 1992) الضرائب المباشرة بأنها: تلك الضرائب التي يتم دفعها نقدا وبشكل مباشر من المكلف بالدفع إلى الإدارة الضريبية، في حين يرى أن الضرائب غير المباشرة هي التي يقع عبئها على المستهلك النهائي حيث يتم دفعها نقدا وبشكل مباشر من خلال ثمن السلعة أو الخدمة

التي تخضع للضريبة، ليتم تحصيلها من قبل الدوائر المالية من الموزعين أو المنتجين.

معايير التفرقة بين الضرائب المباشرة وغيرا لمباشرة

يقترح الفقه الضريبي عددا من المعايير التي يمكن الاعتماد عليها في التفرقة بين الضرائب المباشرة والضرائب غيرا لمباشرة ، وذلك بالاعتماد على مجموعة من الخصائص المشتركة، أو الصفات الغالبة المتوفرة في كل منهما، ولعل أبرز هذه المعايير ما يلي:

1. **المعيار الإداري:** ويتلخص هذا المعيار في اعتبار الضريبة مباشرة إذا كانت تحصل بموجب جداول اسمية توضح اسم المكلف، ومقدار المادة الخاضعة للضريبة، والمبالغ المطلوب تحصيلها، في حين يمكن اعتبار الضرائب غير مباشرة إذا لم يتم تحصيلها بموجب جداول اسمية، وإنما تحصل بمناسبة حدوث وقائع أو تصرفات معينة، كأن تجتاز السلع المستوردة الدوائر الجمركية (الضرائب الجمركية)، أو قيام الأفراد باستهلاك سلعة معينه (الضرائب على الاستهلاك).
2. **معيار نقل العبء الضريبي:** وبموجب هذا المعيار تعتبر الضريبة مباشرة إذا كان المكلف بها قانونا هو نفسه من يتحمل العبء الضريبي بصفة نهائية، بحيث لا يمكن التخلص منها أو نقل عبئها إلى شخص أخر كالضريبة على الدخل، في حين تعتبر الضريبة غير مباشرة إذا تمكن المكلف بها قانونا من نقل عبئها إلى شخص أخر، ومثال ذلك المستورد في الضرائب الجمركية الذي يتمكن من نقل عبء الضرائب الجمركية إلى مشترى السلعه. (ذنيبات، 2003)

الموازنة بين الضرائب المباشرة وغير المباشرة:

لكل من الضرائب المباشرة وغيرا لمباشرة مزايا وعيوب كانت محل نقاش بين أنصار كل منهما، وسوف يتم تناولها بالشرح المختصر في ما يلي: -

(1)**الثبات النسبي للحصيلة:** نظرا لأن الضرائب المباشرة تفرض على الدخل والثروة، وهي عناصر تمتاز بالثبات والاستقرار إلى حد كبير، ولا تكاد تعكس

التقلبات الاقتصادية إلا ببطء شديد، وفي حدود ضيقة، لذا فأن حصيلة الضرائب المباشرة تمتاز بالثبات النسبي، على عكس الضرائب غير المباشرة والتي تفرض على الاستهلاك والتداول، وهي تصرفات عرضية ومتقطعة وغير مستقرة مما يؤدي بالتالي إلى عدم الثبات النسبي في حصيلتها، واستنادا إلى ما تقدم، فأنة يكون من السهل التقدير المسبق لحصيلة الضرائب المباشرة أكثر من الضرائب غير المباشرة، رغم أن توريد حصيلة الضرائب المباشرة إلى خزانة الدولة يتطلب مرور وقت طويل وذلك لأنها تفرض على أساس سنوي، خلافا للضرائب غير المباشرة التي تفرض وتورد حسب الواقعة المنشئه لها.

(2) **مرونة الحصيلة:** ويقصد بمرونة الحصيلة مدى إمكانية زيادة الحصيلة الضريبية إذا احتاجت الدولة إلى أموال إضافية في ظروف معينة.

وتعد الضرائب المباشرة اقل مرونة من الضرائب غيز المباشرة، إذ أن حصيلتها لا تزيد إلا بنسبة أقل من نسبة زيادة الدخل القومي، وهذه نتيجة طبيعية لما تتمتع به الضرائب المباشرة من ثبات واستقرار في حصيلتها.

وإذا كانت هذه الصفة تعد ميزة خلال فترات الانكماش الاقتصادي، إلا أنها تعتبر عيبا خلال فترات الانتعاش الاقتصادي،وذلك لعدم نمو الحصيلة الضريبية للضرائب المباشرة بنسبة تجاري نسبة النمو في الدخل القومي.

وفيما يتعلق بالضرائب غيرا لمباشرة فأن حصيلتها الضريبية تعد أكثر مرونة وذلك لعلاقتها بمستوى الإثمان، ففي فترات الانتعاش الاقتصادي ترتفع الأسعار وتزيد الحصيلة الضريبية. إلا أن هذه الميزة تعد عيبا أثناء فترات الكساد الاقتصادي. حيث ينخفض مستوى الناتج القومي والدخل القومي ومستوى الأثمان. مما يؤدي في النهاية إلى انخفاض حصيلة الضرائب غير المباشرة.

(3) **الاقتصاد في النفقات:** تمتاز الضرائب المباشرة وكقاعدة عامة بقلة نفقات جبايتها وتحصيلها، وذلك لأنها مفروضة عناصر واضحة ومعروفة مقدما للإدارة الضريبة، مما يسهل على هذه الإدارة عملية التأكد منها بسهولة، ويوفر كثيرا في تكاليف وإجراءات حصرها، وتصنيفها، والتفتيش عنها، أو منع التهرب منها.

إلا أن واقع الحال يؤكد أن الضرائب المباشرة تحتاج حاليا إلى المزيد من نفقات الجباية كي تتمكن السلطة المالية من التعرف على المادة الخاضعة للضريبة، والوقوف على ظروف وأحوال المكلفين المختلفة بشكل دقيق، إضافة إلى الحاجة إلى تطبيق نظم معقدة ومتقدمة كنظام التصاعد أو عند ظروف التعرف على أحوال كل ممول على حدة.

(4) **الملائمة:** تعتبر الضرائب المباشرة أكثر ملائمة من الضرائب غير المباشرة ويعود ذلك لان الإدارة المالية تعد كشوفا بأسماء المكلفين بها مما يجعلهم معروفين لديها وبالتالي يمكن معرفة الظروف الشخصية لكل منهم ، وإمكانية إعفاء ذوي الدخول المنخفضة أو تخفيض العبء عليهم. وهذا ما يجعلها تستخدم كأداة في يد الدولة من أجل إعادة توزيع الدخل بين الأفراد أو تخفيف التفاوت في الدخول. كما أن الضرائب المباشرة تراعي ظروف الممول الشخصية من حيث إمكانية تقسيطها أو تأجيله.

أما فيما يتعلق بالضرائب غير المباشرة فالأمر مختلف نوعا ما من حيث عدم معرفة الإدارة المالية المسبق للأشخاص المكلفين، وبالتالي عدم إمكانية مراعاة ظروفهم الشخصية، وعدم إمكانية تطبيق شئ من الملائمة بالنسبة لهم.

(5) **العدالة:** ينسب للضرائب المباشرة قدرتها على تحقيق اعتبارات العدالة الضريبية، وذلك لإمكانية تكيفها وفقا للظروف الشخصية، والأحوال الاجتماعية، والاقتصادية، للمكلف بها لذلك يطلق عليها (الضرائب الشخصية).

أما الضرائب غير المباشرة فتتسم بعدم مراعاتها للظروف المختلفة للمكلف النهائي بها والذي غالبا ما يكون المستهلك. وهذا يجعلها أكثر إجحافا بالنسبة للطبقات الفقيرة ويطلق عليها الضرائب العينية .(ناشد،2003،العلي،2005)

الضرائب المباشرة

أولا : الضرائب على الدخل .(ناشد،2003 ،الخطيب،2003)

تحتل الضرائب على الدخل أهمية كبيرة في الأنظمة الضريبية الحديثة، وذلك لأنها تستوعب كافة أوجه النشاط الاقتصادي المختلفة، فهي تفرض على الدخول المتحققة من رأس المال أو من العمل ورأس المال، بالإضافة إلى أنها تمثل مصدرا دائما للإيرادات العامة للدولة، كما وتعتبر وسيلة هامة وأداة فعالة في يد الدولة لتحقيق العدالة الاجتماعية عن طريق إعادة توزيع الدخل القومي وتقليل الفوارق الاجتماعية.

ويجدر بنا قبل التعرض لأشكال الضرائب على الدخل أن نتعرف على ماهية الدخل وتحديد عناصره لنخلص من ذلك إلى معرفة ما هو الدخل الخاضع للضريبة.

ويعرف الدخل من وجهة نظر بعض الاقتصاديين بأنه "مجموع نفقات الشخص الاستهلاكية، مضافا إليه أي تغير في صافي ثروته خلال فترة زمنية معينة" (ناشد، 2003، ص 152).

كما عرفه (حشيش، 1997، ص 162) بأنه "قيمة نقدية أو قابله للتقدير بالنقود تأتي بصفة دوريه أو قابله للتجدد من مصدر مستمر أو قابل للاستمرار".

وبغض النظر عن تعدد المحاولات الهادفة إلى وضع تعريف محدد للدخل فأنة يمكن تحديد عناصر الدخل في ثلاثة أمور رئيسية هي:

(1) **قيمة نقدية:-** ويقصد بذلك أن الدخل لابد أن يكون ذا قيمة نقدية أو قابلة للتقدير النقدي، فهو لا يقتصر على الدخول النقدية على شكل أجور ومرتبات، أو أرباح وفوائد، ولكنة يتسع ليشمل المنفعة أو الخدمة التي يحصل عليها الفرد طالما يمكن تقديرها بالنقود ومثال ذلك: المنفعة التي يحصل عليها مالك العقار من السكن فيه.

(2) **صفة الدورية:** ويقصد بذلك حصول الفرد على دخلة بصفة دورية منتظمة، كأجر العامل الأسبوعي، أو الشهري ،حسب الاتفاق بينة وبين صاحب العمل، وبذلك فان صفة الدورية تستلزم وجود فترة زمنية محددة (أسبوع، شهر، أو سنة)، وتأسيسا على ذلك فأن هذه الصفة تشمل أيضا الإيرادات الناتجة عن

الملكية العقارية، أو من التجارة، أو من المهن الحرة، أو أرباح الأسهم، أما ما يحصل علية الفرد من دخل أو ربح بطريقة عرضية وغير منتظمة كالمضاربة في البورصة، أو بيع عقار بأكثر مما اشتراه، فان هذه الإيرادات لا تكتسب صفة الدخل، بالرغم من كونها مبالغ نقدية أو قابلة للتقدير النقدي، وذلك لعدم توفر صفة الدورية والتجدد فيها.

(3) **مصدر مستمر:-** وتلازم هذه الصفة صفة الدورية فما دام الدخل دورياً فلا بد أن ينتج عن مصدر لا ينفذ ولا ينضب بعد إنتاجه للدخل وهذا المصدر قد يكون ماديا كالعقارات والأرض والعمل أو غير مادي كالموهبة والمهنة.

من خلال ما تقدم يمكن التوصل إلى تعريف شامل للدخل الضريبي بمفهومة الواسع والذي يعرف بأنه عبارة عن كل قوة شرائية نقدية جديدة، تتدفق بصوره دوريه خلال فترة زمنيه معينه و يمكن استهلاكه دون المساس بالمصدر.

أشكال الضرائب على الدخل: (المهايني والخطيب،2000، الخطيب،2003، العلي،2005)

تنقسم الضرائب على الدخل بناء على ما يحدده المشرع الضريبي إلى قسمين هما:

أ. الضرائب النوعية على فروع الدخل:

تفرض ضريبة الدخل وفق نظام الضرائب النوعية على الدخل، على كل فرع من فروع الدخل المختلفة حيث تتعدد الأوعية التي تفرض على أساسها الضريبة بتعدد مصادر الدخل وعلية فأن هذه الضريبة تعتبر ضريبة تحليلية، تصيب كل نوع من أنواع الدخل المختلفة، وبحسب مصدرة،فهي تفرض على رأس المال العقاري (ملكية العقارات) ،وتفرض على رأس المال المنقول (ملكية الأوراق المالية)، وتفرض كذلك على الدخل الناتج عن العمل (الأجور والمرتبات)، كما تفرض على الدخل الناتج عن العمل ورأس المال (الأرباح التجارية والصناعية)، ويمتاز هذا النظام بالمميزات التالية :-

(1) تنوع أحكام الضريبة المطبقة بحسب مصدر كل دخل وطبيعته، من حيث أسلوب تقديره وتحصيله، ومن حيث سعر الضريبه.

(2) يساعد على تنوع الأعباء الضريبية بين أفراد المجتمع على أساس توزيع الدخل بين عوامل الإنتاج المختلفة.

وبالرغم من تلك المميزات إلا أنة يؤخذ على هذا النوع من الضرائب ما يلي:-

1. كثرة الإجراءات، حيث يطلب من المكلف تقديم أكثر من تصريح، وبالتالي فهو يتعرض لأكثر من فحص وتدقيق، ويطلب منة أكثر من تعديل مما يولد انعكاسات سلبية لدى المكلف تدفعه للتهرب الضريبي.
2. يمكن أن يؤدي إلى الازدواج الضريبي إذا لم تراعى الدقه في أحكام هذا النظام.
3. ارتفاع تكاليف الجبايه، وعدم مراعاة الاقتصاد بسبب الحاجة إلى جهاز ضريبي كبير وعلى درجة عالية من التدريب والمهارة.

ب. نظام الضريبة العامة على الدخل:

وبموجب هذا النظام يتم فرض ضريبة واحدة على إجمالي الدخل الذي يحصل علية المكلف من مختلف المصادر سواء أكان ناتجاً عن أرباح تجارية أو صناعية أو فوائد أو دخل عقاري ودون تميز بين تلك المصادر، ويحقق هذا النظام مزايا عديدة منها:

(1) غزارة الحصيلة الضريبية الناتجة عنة، وذلك يعود لاتساع الوعاء الضريبي الذي تفرض علية الضريبة الأمر الذي يساعد على تطبيق الأسعار التصاعدية بطريقة مؤثرة.

(2) السهولة والاقتصاد في نفقات الجباية بسبب عدم تعدد الأوعية الضريبية وعدم تعدد عمليات الربط والتحصيل.

(3) اكثر تحقيقا لمبدأ العدالة الضريبية لأنة ينظر للمكلف كوحدة واحدة تعبر بشكل حقيقي عن قدرته المالية.

إلا أنة يؤخذ على هذا النظام:

1. لا يميز بين مصادر الدخل المختلفة من حيث دوامها وذلك بسبب نظرته الموحدة إلى تلك المصادر.
2. قد يشعر المكلف بثقل وقع الضريبة علية لأنة سيدفع مبلغاً واحداً قد يكون كبيرا مما يدفعه للتهرب الضريبي.

3. تحتاج إلى درجة عالية من الوعي الضريبي من قبل المكلف كما تحتاج إلى مزيد من الدقة والرقابة من قبل الإدارة الضريبية وذلك لأن نجاح المكلف في التهرب من دفع هذه الضريبة تعني تهربه من دفع أي ضريبة على كافة أنواع دخله.

ثانياً: الضرائب على رأس المال.

وتمثل الضرائب على رأس المال النوع الثاني من الضرائب المباشرة، حيث يعرف رأس المال بأنه "مجموع ما يمتلكه الشخص من أموال عقاريه أو منقوله في لحظة زمنيه معينه، سواء أكانت منتجه للدخل أو غير منتجه". (ناشد، 2000، ص169)

وعليه فأن الضرائب على رأس المال تفرض على عين المال سواء انتج أم لم ينتج وسواء كان إنتاجه طارئا أم مستمراً.

مزايا الضرائب على رأس المال :-

1. تعمل على دفع عناصر الثروة المعطلة للمشاركة في النشاط الاقتصادي ، لأن أصحابها يفكرون في استخدامها في أنشطة تدر دخلا تدفع منه الضريبة وإلا فأنها ستتآكل سنة بعد أخرى.
2. تهدف إلى تحقيق العدالة الاجتماعية، بإعادة توزيع الدخل القومي توزيعا عادلا كما أنها لا تطال ذوي الدخل المحدود والقدرة المالية الضعيفة.

ورغم ما تمتاز به تلك الضريبة من مزايا إلا أنه يؤخذ عليها:

أ. تضعف الميل للادخار لدى الأفراد وذلك بسبب خضوع مدخراتهم لمثل هذه الضريبة .

ب. قد تدفع أصحاب رؤوس الأموال إلى الهجرة واستثمار أموالهم خارج البلاد.

ج. كونها تفرض على رأس المال فهي تؤثر سلبا على قدرته الإنتاجية.

سعر الضريبة (العلي، 2005)

بعد أن يتم تحديد الوعاء الضريبي تأتي المرحلة التالية والمتعلقة بتحديد مقدار الضريبة، أو بعبارة أخرى المبالغ الواجب استقطاعها من ذلك الوعاء أو هو ما يعرف بسعر الضريبة.

ويعرف سعر الضريبة بأنه: نسبة الضريبه إلى وعائها. وقد مر سعر الضريبة تاريخيا بمرحلتين أساسيتين هما:

(أ) **الضريبة التوزيعية:** وبموجب هذه الضريبة تقوم الدولة بتحديد المبالغ الإجمالية التي تريد تحصيلها من الأفراد مقدما ، ليتم بعد ذلك توزيع هذه المبالغ جغرافيا على أقاليم الدولة حسب نصيب كل إقليم من هذه الضريبة ليتم أخيرا توزيعها اقتصاديا بناء على نصيب كل فرد من أفراد تلك الأقاليم من الضريبة وحسب المقدرة الاقتصادية لهؤلاء الأفراد .

وقد كان هذا الأسلوب منتشرا في الماضي، وذلك لضعف الإدارة المالية بشكل خاص، والإدارة الحكومية بشكل عام، إضافة إلى رغبة الدولة في معرفة الحصيلة الضريبية مقدما كي تنظم إنفاقها على أساس تلك الحصيلة.

وتمتاز هذه الضريبة ببساطتها وثبات حصيلتها وعدم تأثرها بتهرب المكلفين منها، وذلك لان الوحدة الإدارية بكاملها مسؤولة عن أداء مبلغ الضريبة.

(ب) **الضريبة القياسية:** وهي الضريبة التي يحدد فيها المشرع الضريبي سعر الضريبة مقدما دون النظر إلى حصيلتها النهائية، إلا أن ذلك لا يمنع الإدارة الضريبية من التنبؤ بتلك الحصيلة على وجه التقريب بما لديها من أدوات وعناصر تقدير مختلفة.

ويتم تحديد تلك الضريبة على شكل نسبة مئوية معينة من قيمة المادة الخاضعة للضريبة، أو على شكل مبلغ معين عن كل وحدة من وحدات تلك المادة، وتتميز هذه الضريبة بمرونتها وذلك لتأثر حصيلتها بالظروف الاقتصادية السائدة كما تعتبر هذه الضريبة من الضرائب العادلة التي تراعي الظروف الشخصية للمكلفين بها

إضافة إلى ما يلحق الخزينة من ضرر بسبب تهرب بعض المكلفين من دفعها بعكس الضرائب التوزيعية .

تطور النظام الضريبي في الأردن:

كما هو الحال في معظم دول العالم ، فأن النظام الضريبي في الأردن يتكون من قسمين هما: الضرائب المباشرة و الضرائب غير المباشرة، ونظرا لما لهذا التقسيم من أهمية في الدراسات الاقتصادية المقارنة لمعرفة مدى اعتماد الدولة على نوع معين من الضرائب، وعلاقة ذلك بمدى تقدم الدولة اقتصاديا، فأنه لا يزال مستخدما في العديد من دول العالم بما فيها الأردن، وتاريخيا يمكننا القول بأن الضريبة في الأردن نشأت مع نشأة الدولة الأردنية، حيث كانت في بدايتها بسيطة ومستمدة من النظم العثمانية. وفي عام 1933 صدر أول قانون لضريبة الدخل وبموجبة تم إخضاع الرواتب والأجور فقط لهذه الضريبة، ثم تطور هذا القانون وتعرض لجملة من التعديلات والتغيرات سوف أشير إليها في الحديث عن ضريبة الدخل في الأردن. ولقد سنت قوانين ضريبية متعددة في الأردن بعضها يطبق من قبل السلطات المحلية كأمانة عمان ، والبلديات وبعضها الآخر يطبق على مستوى الدولة ولعل أهم القوانين الضريبية المطبقة حاليا:-

1. قانون ضريبة الدخل.
2. قانون الضريبة العامة على المبيعات.
3. قانون الجمارك.
4. قانون الضريبة الإضافية.
5. قانون ضريبة المسقفات.
6. قوانين أخرى.

التطور التاريخي لقانون ضريبة الدخل الأردني:

نشأت هذه الضريبة في الأردن مع نشأة الدولة الأردنية، وقد كانت في بدايتها بسيطة ومستمدة من النظم العثمانية، وقد صدر أول قانون لضريبة الدخل في الأردن في نيسان عام (1933)، وقد اخضع هذا القانون الرواتب والأجور لهذه الضريبة

دون غيرها. ثم تطور هذا القانون وخضع لجملة من التعديلات والتغيرات ليتماشى مع الظروف الاجتماعية والاقتصادية السائدة، إضافة إلى رغبة المشرع الأردني في مزيد من الإصلاح الضريبي.

وفي عام (1945) صدر القانون رقم (26) الذي توسع فيه المشرع الأردني في فرض الضريبة على دخل الأشخاص المتحقق من أرباح المهن والحرف والتجارة.كما صدر في عام (1951) قانون ضريبة الدخل المؤقت رقم (50) والذي تم بموجبة إنشاء دائرة ضريبة الدخل. وفي عام (1954) صدر القانون رقم (12) والذي أعفى الدخل المتحقق من القطاع الزراعي، وأجاز خصم الضرائب والرسوم (باستثناء المسقفات) من الدخل الخاضع للضريبة. أما في عام (1964) فقد صدر القانون رقم (25) والذي تم بموجبة الفصل بين مصادر الدخل المختلفة والتوسع في الإعفاءات المحلية ، وتوسيع قاعدة شريحة الدخل.

كما صدر في عام (1982) القانون رقم (34) والذي أقر اعتماد مبدأ التقدير الذاتي كأساس لتقدير الدخل.

وفي عام (1992) صدر القانون رقم (4) لسنة (1992)، وهو قانون معدل للقانون رقم (57) لسنة (1985) وقد تم بموجب هذا القانون إخضاع أرباح بنك الإسكان لضريبة الدخل، وزيادة الإعفاءات الدراسية لتصبح (1000) دينار للشخص الطبيعي بدلاً من (500) دينار، وبموجب هذا القانون أيضا تم إخضاع دخول الأشخاص الأردنيين المتحققة من خارج الأردن لضريبة الدخل.

كما تم في عام (1996) تعديل المادتين (16، 17) من قانون ضريبة الدخل رقم (57) لسنة (1985) وتعديلاته، إضافة لتعديل النظام رقم (11) لسنة (1986) وبموجب هذين التعديلين تم تخفيض النسب الضريبية على الأفراد والشركات، ومنح مزيد من الإعفاءات الشخصية. وأخيرا صدر القانون المؤقت رقم (39) لسنة (2003) والمعمول بها حاليا، والذي تم بموجبة إخضاع مزيد من الدخول الجديدة للضريبة ومنح مزيد من الإعفاءات الضريبية. (طراونة 2004، ضمور 2005)

الضرائب غير المباشرة.

وهي الضرائب التي تفرض على استعمالات الدخل، أو أوجه إنفاقه في سبيل الحصول على السلع والخدمات المختلفة، أي أن هذا النوع من الضرائب يصيب الدخل بطريقة غير مباشرة، وفي الوقت الذي يتم فيه إنفاق هذا الدخل.

وتحتل الضرائب غير المباشرة أهمية بارزة في الأنظمة الضريبية المختلفة، وذلك لغزارة حصيلتها، وسهولة جبايتها، كما أن هذا النوع من الضرائب يعد من الضرائب المرنة التي تتأثر إلى حد كبير بالوضع الاقتصادي السائد، فتزداد حصيلتها في أوقات الرخاء، وتقل في أوقات الكساد، وهي إلى جانب ذلك كله وفي معظم صورها سهلة الإدارة، قليلة التكاليف، صعبة التهرب.

ولكن ورغم ما تمتاز به الضرائب غير المباشرة من إيجابيات إلا أنه يعاب عليها عدم تحقيقها للعدالة الضريبية، فهي تفرض على السلع المختلفة بغض النظر عن الحالة المادية لمستهلكها، وبالتالي فهي لا تميز بين الغني والفقير، كما يعاب عليها أيضا تأثرها الشديد بالأحوال الاقتصادية، مما يؤدي إلى ضعف حصيلتها في أوقات الكساد، لدرجة قد تؤدي إلى عجز في إيرادات الدولة، ومما يعاب عليها أيضا صعوبة التنبؤ المسبق بحصيلتها. (دراز،2000، العلي،2005).

أنواع الضرائب غير المباشرة:

أولاً: الضريبة العامة على المبيعات وتطبيقاتها في الأردن:

تعتبر الضريبة العامة على المبيعات من أهم أنواع الضرائب غير المباشرة، لما تمتاز به من سهولة تطبيقها، ووفرة حصيلتها مما أكسبها صفة الانتشار في الكثير من دول العالم، وتحت مسميات مختلفة، فهي في بريطانيا تسمى بضريبة القيمة المضافة، وفي ألمانيا تسمى بضريبة العائدات السنوية، كما تسمى في سوريا بالضريبة على الاستهلاك الكمالي، أما في مصر والأردن فتسمى بالضريبة العامة على المبيعات.

وتفرض هذه الضريبة على جميع السلع والخدمات التي تمت في أي مرحلة من مراحل تداول السلعة بدءا بمرحلة إنتاجها، وانتهاءا بمرحلة استهلاكها، ليستقر عبئها أخيرا على المستهلك النهائي للسلعة أو الخدمة.

من خلال ما تقدم يمكن استنتاج العناصر التالية لضريبة المبيعات:

1- ضريبة المبيعات يقع عبئها على المستهلك النهائي للسلعة أو الخدمة، وبالتالي فهي لا تراعي ظروف المكلف بها، ومقدرته المالية.
2- يتمثل وعاء الضريبة في السلع والخدمات الخاضعة لها، مما أدى إلى اتساع قاعدتها الضريبية، ووفرة حصيلتها، وشمولها للخدمات التي لم تطالها الضرائب الأخرى.(عبيدات، 2001، الخطيب وشامية، 2003).

أساليب فرض الضريبة العامة على المبيعات. (مهايني والخطيب، 2000).

يتخذ فرض الضريبة العامة على المبيعات أحد أساليب ثلاثة هي:

1- الضريبة على رقم الأعمال، وتطال هذه الضريبة جميع المبيعات التي تمت في أي مرحلة من مراحل تداول السلعة، بدءا بمرحلة إنتاجها وانتهاءا بمرحلة استهلاكها. فهي تصيب المبيعات المتتالية التي تقع من صاحب المعمل، إلى بائع الجملة، ومنه إلى بائعي المفرق، ليستقر عبئها النهائي على مستهلك هذه السلعة.
2- الضريبة على الإنتاج، وهي ضريبة تفرض على السلعة في مرحلتها النهائية، وفي الوقت الذي تصبح فيه هذه السلعة معدة للاستهلاك، وسواء أكان مشتري السلعة هو المستهلك النهائي لها أم أحد التجار الوسطاء، إلا أن هذه الضريبة تواجه صعوبة تحديد المنتج النهائي الخاضع للضريبة، فقد تكون هذه السلعة محصولا نهائيا بالنسبة لأحد التجار، وتكون في الوقت نفسه مادة أولية بالنسبة لغيره.
3- الضريبة على القيمة المضافة: وتفرض هذه الضريبة على مبيعات السلع والخدمات المقدمة للأفراد، حيث يدفع الفرد هذه الضريبة مضافة إلى ثمن السلعة أو قيمة الخدمة، على أن يقوم بائع السلعة أو مقدم الخدمة بتوريد هذه الضريبة إلى خزانة الدولة خلال فترات محددة. أي أن مبلغ الضريبة يكون مدمجا في ثمن السلعة أو الخدمة، مما يخفف من وقعها على المكلف بها، وقد اعتبر (Derric, 1993)، ذلك إحدى مميزات هذه الضريبه.

الضريبة العامة على المبيعات في الأردن.

بدأ التفكير بتطبيق الضريبة العامة على المبيعات في الأردن منذ سنوات عديدة، كي تحل محل بعض القوانين التي سبقتها، والتي كانت تطبق على بعض السلع كقانون الضريبة على الإنتاج والمكوس، وقانون الضريبة الإضافية.

وعلى أثر الأزمة الاقتصادية التي مر بها الأردن عام (1988) ومن خلال برنامج التصحيح الاقتصادي الذي ارتأت الحكومة تطبيقه في ذلك الحين، والمتضمن لمجموعة من القرارات التي تقضي بإصلاح النظام الضريبي، والتي كان من أهمها: إصدار قانون الضريبة على الاستهلاك رقم (34) لسنة (1988) كبديل لقانون الضريبة على الإنتاج والمكوس، وبموجب هذا القانون تم إخضاع عدد من السلع لهذه الضريبة، والتي ظل عددها يتزايد إلى أن وصل في عام (1993) إلى (106) سلعه. وبناءا على توصيات من البنك الدولي، ومن صندوق النقد الدولي، واستنادا إلى دراسات أجرتها الحكومة الأردنية، بدأ التفكير جديا باعتماد نظام الضريبة على القيمة المضافة، باعتباره نظاما عصريا مطبقا لدى أكثر من (70%) من دول العالم المتقدمة أو التي في طور النمو، وذلك لمرونته من جهة ووفرة حصيلته من جهة أخرى مقارنة مع غيره من النظم غير المباشرة الأخرى، وقد جرى العمل حثيثا على اعتماد هذا النظام منذ عام (1993) والذي تم تسويقه تحت مسمى قانون الضريبة على المبيعات. (عبيدات، 2001)

أهم ما يميز قانون الضريبة العامة على المبيعات في الأردن.

1- اعتماد مبدأ رد الضريبة، والذي يتيح لدافع الضريبة خصم قيمة الضريبة المدفوعة على مدخلات الإنتاج عند احتساب الضريبة على المنتج النهائي، مما يعمق مبدأ الرقابة الذاتية لدى دافعي الضرائب، ويلغي الازدواج الضريبي.
2- تطبيق مبدأ الرقابة الدفترية بدلا من الرقابة المباشرة، الأمر الذي يجعله أكثر ملائمة للاتجاهات الاقتصادية الحديثة، ويساعد على بناء جسور الثقة بين دوائر الضريبة والمكلفين بها.
3- تشجيع الصناعة المحلية على زيادة الإنتاج من خلال خصم الضريبة المستوفاة على مدخلات الإنتاج.

4- وجود حد لتسجيل المكلفين بالضريبة مما يخرج أصحاب الأعمال الصغيرة عن نطاق التكليف لدعمهم وتشجيعهم.

5- بساطة الإجراءات والحد من النفقات، وذلك لاعتماد مبدأ الإقرار الذاتي.

6- الحد من التهرب الضريبي من خلال تطوير نظام التحصيل والرقابة الذاتية.

7- توسيع قاعدة التكليف الضريبي لتشمل جميع السلع والخدمات إلا ما استثني بنص خاص. (عبيدات، 2001، خشارمة، 2002).

المراحل التي مرت بها الضريبة العامة على المبيعات في الأردن:

فيما أهم المراحل التي مرت بها الضريبة العامة على المبيعات في الأردن:

1-في 1995/11/1 تم رفع النسبة العامة للضريبة من (7%) إلى (10%)، كما تم توسيع قاعدة الخدمات الخاضعة للضريبة، وإخضاع بعض السلع المستوردة لضريبة إضافية لتعويض التخفيض الذي جرى على الرسوم الجمركية والخاص بهذه السلع خلال العام.

2-في 1999/7/20 قامت الحكومة برفع نسبة الضريبة العامة على المبيعات من (10%) إلى (13%)، كما قامت بتوسيع الوعاء الضريبي وذلك بإخضاع عدد من السلع المعفاة لهذه الضريبة، وزيادة الضريبة العامة النوعية على حديد البناء والتسليح المحلي والمستورد بمقدار عشرة دنانير للطن، كما قررت الحكومة فرض ضريبة مبيعات بنسبة (13%) على خدمات الفنادق والمطاعم المصنفة مقابل إلغاء الضريبة المفروضة عليها والبالغة (10%).

3-في 1999/9/25 تم تخفيض ضريبة المبيعات الإضافية المفروضة على السيارات المستوردة، والمنتجة محليا بنسب متفاوتة تتراوح بين (43%-50%) تبعا لسعة المحرك، ونتيجة لذلك أصبح إجمالي الرسوم الجمركية والضرائب الإضافية وضريبة المبيعات المفروضة على السيارات تتراوح ما بين (60%-120%) وفقا لسعة المحرك، ترافق هذا القرار مع قرار رفع رسوم تسجيل وترخيص السيارات التي ستخضع للرسوم والضرائب المخفضة الجديدة، ورفع أسعار البنزين بمبلغ (20) فلساً لكل لتر.

4-في 2000/5/3 بدأ العمل بالقانون المعدل لقانون الضريبة العامة للمبيعات والذي تم بموجبه إخضاع السلع المنتجة محليا والتي كانت معفاة سابقا من ضريبة المبيعات لضريبة نسبتها (13%)، كما أخضعت خدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية بجميع أنواعها لضريبة المبيعات بنسبة (13%) بعد أن كانت تخضع لضريبة إضافية بنسبة (10%)، كما تم تعديل ضريبة المبيعات المفروضة على السجائر والكحول حيث تضمن التعديل تخفيض ضريبة المبيعات النوعية المفروضة على السجائر من (38.5) قرش/ باكيت إلى (18) قرش/ باكيت، مع فرض ضريبة مبيعات إضافية نسبتها (102%).

5-في 2002/1/1 تم تخفيض حد التسجيل للقطاع التجاري من (250) ألف دينار إلى (150) ألف دينار وفرض ضريبة مبيعات بنسبة (2%) على مجموع السلع الأساسية منذ منتصف العام، كما تم تخفيض ضريبة المبيعات الخاصة على بعض السلع والتي من أبرزها المشروبات الغازية وتخفيض ضريبة المبيعات على الغرف الفندقية من (13%) إلى (3%).

6-في 2003/6/1 رفع ضريبة المبيعات على السلع الأساسية من (2%) إلى (4%)، كما تم تخفيض الضريبة الخاصة على المشروبات الغازية من (12.8%) إلى (6.2%)، مع تثبيت الضريبة العامة على المبيعات عليها، وإعفاء مادتي الحديد والأسمنت الداخلتين في تصنيع الأبنية الجاهزة للمشاريع الاستثمارية من ضريبة المبيعات منذ شهر كانون الثاني (2003). وإلغاء الضريبة العامة على المبيعات والرسوم الجمركية على الهواتف الخلوية مقابل فرض ضريبة مبيعات خاصة بنسبة (4%) إلى جانب النسبة العامة (13%) على فواتير الهواتف الخلوية والبطاقات المدفوعة مسبقا منذ أيار (2003).

7-في2006/5/1 تم رفع نسبة الضريبة المقررة من (13%) إلى (16%) إلى جانب توسيع شبكة الوعاء الضريبي من خلال تخفيض حد التسجيل إلى (100) ألف دينار بدلا من (150) ألف دينار، ثم تبعه تعديل آخر تضمن تخفيض حد التسجيل من (100) ألف دينار إلى (50) ألف دينار بالنسبة للشركات التجارية، ومن (60) ألف دينار إلى (50) ألف دينار بالنسبة للشركات الصناعية. (البنك المركزي، التقارير السنوية للأعوام 1995، 1999، 2000، 2003، 2006).

ثانياً: الضرائب الجمركية:

ويقصد بالضرائب الجمركية تلك الضرائب التي تفرضها الدولة على حركة بعض السلع دخولا وخروجا من وإلى إقليمها، حيث تفرض هذه الضرائب بمناسبة عبور السلع القادمة من خارج حدود الدولة إلى داخلها، وتسمى عندها "ضريبة الوارد"، أو تفرض بمناسبة خروج السلع الوطنية خارج حدود الدولة، وفي هذه الحالة يطلق عليها "ضريبة الصادر". (الكركي، 2004، ص 13)

من خلال ما تقدم يتضح لنا أن الواقعة المنشئة للضرائب الجمركية، هي عبور السلع لحدود الدولة، استيرادا وتصديرا، وتعتبر هذه الضرائب ذات أهمية كبيرة، فهي تؤمن للدولة موردا ماليا ضخما يساعدها على تغطية نسبة من نفقاتها العامة المتزايدة، إضافة إلى أن فرض هذه الضرائب على بعض السلع يؤثر على أسعار هذه السلع، الأمر الذي يجعل من هذه الضرائب أداة فعالة في السياسة الاقتصادية بحيث يمكن الاعتماد عليها لتحقيق أهداف اقتصادية، تتمثل في حماية الصناعة الوطنية، أو أهداف اجتماعية وصحية كفرض ضرائب جمركية عالية على المشروبات الكحولية من أجل رفع سعرها والحد من انتشارها.

تعتبر الضرائب الجمركية أحد العناصر الرئيسية التي يستند إليها النظام الضريبي في الدول النامية ويعود السبب في ذلك إلى طبيعة الهيكل الاقتصادي لهذه الدول، والذي تمثل التجارة الخارجية فيه نسبة هامة جدا، وخاصة المستوردات من السلع والخدمات الاستهلاكية المختلفة، كما أن الضرائب الجمركية وخاصة الضرائب على الواردات تتسم بسهولة تطبيقها وصعوبة التهرب منها.

وتشير البيانات المختلفة التي تم الحصول عليها والمتعلقة بفترة الدراسة الممتدة من (1985-2005)، أن الضرائب الجمركية في الأردن تتمتع بأهمية كبيرة في الإيرادات الضريبية المتنوعة، حيث كانت تحتل المرتبة الأولى من بين التحصيلات الضريبية المختلفة للفترة (1985-1994)، إذ بلغ متوسط نسبة مساهمتها في الإيرادات الضريبية خلال تلك الفترة (40.2%)، تراجعت هذه النسبة خلال الفترة من (1995- 2005) لتصبح الضرائب الجمركية في المرتبة الثانية للمبيعات، إذ بلغ متوسط نسبة مساهمتها في الإيرادات الضريبية المختلفة لهذه الفترة

(25.45%)، ويعزى هذا التراجع في متوسط نسبة مساهمة الضرائب الجمركية في الحصيلة الضريبية إلى تراجع حصيلة الضرائب الجمركية لصالح تنامي الضريبة العامة على المبيعات والتي تم فرضها في العام (1994) وما رافقها من تخفيضات متوالية على الرسوم الجمركية. (قرعان، 1995، البنك المركزي، تقارير سنوية مختلفة).

أنواع الضرائب الجمركية:

يمكن التمييز بين ثلاثة أنواع من الضرائب الجمركية وفقا للهدف منها، وهي:

1- **الضرائب الإيرادية:** والهدف الأساسي من فرضها يتمثل في رفد خزينة الدولة.

2- **الضرائب الحامية:** وتفرض بمعدلات مرتفعة جدا تؤدي إلى منع دخول بعض السلع للبلاد حتى لا تنافس المنتجات الوطنية.

3- **الضرائب المانعة:** وتهدف هذه الضرائب إلى منع دخول سلع معينة للبلاد، إلا أن فرض هذه الضريبة يتطلب أن تتساوى الكميات المنتجة محليا من تلك السلع مع الكميات المطلوبة منها. (دراز، 2000).

أساليب فرض الضرائب الجمركية:

تفرض الضرائب الجمركية على السلع المستوردة أو المصدرة، بالاعتماد على أحد الأسلوبين التاليين:

أ- **الضريبة القيمية:** وبموجب هذا الأسلوب يتم فرض الضرائب الجمركية على شكل نسبة مئوية معينة من قيمة السلعة، كأن تكون مثلا (30%) من قيمة المستوردات من الألبسة الجاهزة.

ب- **الضريبة النوعية:** وبناء على هذا الأسلوب تفرض الضرائب الجمركية كمبلغ معين ومحدد عن كل وحدة من وحدات السلعة المستوردة، كأن يفرض مثلا مبلغ نصف دينار لكل جالون من زيوت التشحيم، وكلا الأسلوبين يستخدم في تحقيق الضرائب الجمركية لدى دائرة الجمارك الأردنية. (ناشد،2003)

أهمية الضرائب الجمركية في الإيرادات العامة في الأردن:

إن الدور المهم الذي تلعبه السياسة الجمركية في تحقيق أهداف الدولة المالية، والاقتصادية، والاجتماعية، جعل الأردن يركز على الضرائب الجمركية في تحقيق ما يسعى إليه من أهداف مالية واقتصادية لعدة أسباب منها:

1- اعتماد الأردن على المساعدات الخارجية، غير المضمونة، وغير الثابتة، دفعه للبحث عن مصادر أخرى أكثر ثباتا، وهذا ما عزز دور الضرائب الجمركية في تحقيق الإيرادات المطلوبة.

2- تزايد الأنشطة التي تقوم بها الحكومة والتي تجاوزت وظائف الدولة التقليدية، إلى إقامة التوازن الاقتصادي والقيام بالإنتاج وما يحتاجه ذلك من زيادة مستمرة في النفقات العامة، اقتضت ضرورة وجود إيرادات عامة ضخمة لتغطيتها.

كما أن الضرائب الجمركية في الأردن تلعب دورا هاما في تحقيق الأهداف الاقتصادية التالية:

1- حماية الصناعات الوطنية، وتشجيع الاستثمار، وفي سبيل تحقيق هذا الهدف تم اتخاذ عدد من الإجراءات الهامة مثل أنظمة الاستيراد الصادرة عن وزارة الصناعة والتجارة، والتي فرضت حظرا على استيراد سلع معينة حماية للسلع الوطنية، إضافة إلى فرض رسوم جمركية عالية على السلع المستوردة والمشابهة للمنتجات المحلية، وإعفاء المواد الأولية، والآلات والأجهزة التي تستخدم في الصناعة من الرسوم الجمركية.

2- تسهيل التبادل التجاري بين الدول حيث أدى انضمام الأردن إلى منظمة التجارة العالمية عام (1995) إلى إصدار حزمة من القوانين الاقتصادية الهادفة إلى تحرير الاقتصاد الأردني، وتسهيل عمليات الاستثمار. فقد صدر القانون رقم (20) لسنة (1998) والمعدل أربع مرات، والمتضمن لأحكام قانونية تنسجم مع الاتفاقيات المنبثقة عن منظمة التجارة العالمية والتي من أهمها:

أ- الأحكام المتعلقة بقواعد المنشأ، والقيمة الجمركية والتي يتم بموجبها تحديد منشأ البضاعة المستوردة واعتبار قيمة البضاعة المستوردة هي قيمة

الصفقة، والتي تعني الثمن المدفوع فعلا أو المستحق الدفع لتلك البضائع المصدرة للأردن.

ب- التدابير الحدودية الرامية إلى حماية حقوق الملكية الفكرية والمتعلقة بالحماية القانونية للجهد والنشاط الفكري الجديد والمتميز والذي يشجع على الابتكار في المجالات الصناعية أو العلمية أو الأدبية.

ج- إعادة هيكلة المخالفات الجمركية وجرائم التهريب وتبسيط الإجراءات الجمركية والتي أدت إلى فرض غرامات جديدة لا تقل عن نصف الرسوم والضرائب ولا تزيد عن مثلها، على بيانات الترانزيت المخالفة في القيمة أو النوع أو المنشأ. (دائرة الجمارك العامة، تقارير سنوية مختلفة، قانون الجمارك رقم 20 لسنة 1998)

ومما تجدر ملاحظته أن انضمام الأردن لمنظمة التجارة العالمية رتب عليه التزاما بتخفيض الرسوم الجمركية على النحو التالي:

1-في آذار عام (2000) تم تخفيض فئة الرسم من (35%) إلى (30%).

2-في آذار عام (2005) تم تخفيض فئة الرسم من (30%) إلى (25%).

3-في آذار عام (2010) تخفض فئة الرسم من (25%) إلى (20%).

4-تم ربط بعض السلع على مستوى رسوم جمركية (20%) و(15%)، على أن يتم تخفيضها خلال الفترة من (2005- 2008).

5-تم الانضمام إلى تكنولوجيا المعلومات والتي نتج عنها ربط السقوف الجمركية على السلع المرتبطة بها إلى مستوى الصفر، يتم التوصل إليه خلال خمس سنوات تبدأ من تاريخ انضمام الأردن للمنظمة، كما تم ربط السقوف الجمركية للأجهزة الطبية والكيماوية لتصل إلى نسبة الصفر.

من خلال ما سبق يتضح لنا أن إيرادات الأردن من الضرائب الجمركية سوف تتابع انخفاضها نتيجة تتابع التخفيضات على التعريفة الجمركية، وتعديل أسلوب احتساب القيمة، وإعادة بناء وهيكلة أجهزة الجمارك، كي تتماشى مع أحكام هذه الاتفاقية، مما يؤدي إلى تناقص حصيلة الضرائب الجمركية والتي تمثل جزءا أساسيا من موارد الخزينة العامة. (الكركي، 2004، البنا، 2001).

أهم التطورات التي طرأت على قانون الجمارك الأردنية:

يمكن تقسيم التطورات التي طرأت على قانون الجمارك الأردنية منذ تأسيس دائرة الجمارك في عام (1923) وحتى الآن إلى خمسة مراحل أوجزها فيما يلي:

المرحلة الأولى (1926-1959)

وخلال هذه المرحلة صدر أول قانون للجمارك في عام (1926) وهو قانون الجمارك والمكوس، المنشور في الجريدة الرسمية (138) بتاريخ 1926/9/27م، بموجب هذا القانون تم تحديد البضائع التي تعتبر مهربه بصورة حصرية، كما تم فرض رقابة شديدة على التبغ والمشروبات الكحولية.

المرحلة الثانية: (1959-1962)

شهدت هذه الفترة صدور قانون الجمارك المؤقت رقم (12) لسنة (1959) والمنشور في الجريدة الرسمية رقم (1434) تاريخ 1959/8/5 والذي تم بموجبه تأليف محاكم خاصة للنظر في القضايا الجمركية، وفرض رسوم عالية نسبياً على عدد من السلع المستوردة، بهدف توفير الموارد المالية اللازمة لرفد الخزينة.

المرحلة الثالثة: (1962-1983)

وأثناء هذه المرحلة صدر قانون الجمارك والمكوس رقم (1) والمعدل عن القانون الصادر في عام (1959)، والمنشور في الجريدة الرسمية رقم (1591) تاريخ 1962/1/25م، وبموجب هذا القانون تم تشكيل محكمة الجمارك الخاصة، وإخضاع المزيد من السلع للرسوم الجمركية.

المرحلة الرابع: (1983-1998)

وفي هذه المرحلة صدر القانون رقم (16) لسنة (1983) والمنشور في الجريدة الرسمية رقم (3161) تاريخ 1983/7/2، وقد جاءت أحكام هذا القانون مستمدة من قانون الجمارك الموحد الصادر عن مجلس الوحدة الاقتصادية.

ومن أهم ما يميز هذه المرحلة إقرار قانون الضريبة العامة على المبيعات بتاريخ 1994/6/1، وما رافقها من تخفيض على الرسوم الجمركية شمل العديد من السلع الوسيطة والنهائية، وذلك تمشياً مع توجهات الحكومة الهادفة إلى تحرير قطاع

التجارة الخارجية، وسعيها لرفع كفاءة الصناعة الوطنية. (البنك المركـزي، التقريـر السنوي لسنة 1994).

المرحلة الخامسة: (1998 لغاية الآن)

وأخيراً صدر القانون رقم (20) لعام (1998) النافذ حالياً والمعدل ثلاث مرات، الأولى بموجب القانون رقم (10) لسنة (1999) والثانية بموجب القانون رقم (16) لسنة (2000)، والثالثة بموجب القانون رقم (27) لسنة (2001)، وقد تضمن هذا القانون وتعديلاته أحكاماً تتفق والمفاهيم الجمركية الدولية انسجاماً مع الاتفاقيات المنبثقة عن منظمة التجارة العالمية (WTO)، والأحكام المتعلقة بقواعد المنشأ والقيمة الجمركية. (البنا، 2001)

وتجدر الإشارة هنا إلى أن هذه المرحلة قد شهدت تعديلات هامة على التعرفة الجمركية المتعلقة بالجمارك على السيارات، والتي تم نشرها في الجريدة الرسمية رقم (4452) بتاريخ 2000/8/30، وذلك بتحديد فئة الرسم بناءً على سعة المحرك، وتحديد قيمة السيارة بتنزيل نسب مئوية محددة عن كل سنة تعقب سنة الصنع ولمدة خمس سنوات.

النفقات العامة:

مفهوم النفقة العامة:

تجمع معظم التعريفات الصادرة عن كتب المالية العامة على تعريف يكاد يكون موحدا للنفقات العامة والتي عرفت بأنها: "مبلغ نقدي يقوم بإنفاقه شخص عام بقصد تحقيق نفع عام أو جماعي."

وقد عرفها (الخطيب، 2003، ص53) بأنها: "مبلغ من المال اقتصادي أو نقدي يصدر عن الدولة أو أي شخص معنوي عام، بقصد تحقيق منفعة عامة". كما عرفت بأنها: "مبالغ نقدية تخرج من ذمة شخص عام، بهدف تحقيق منفعة عامة".

ووفقا للتعريفات السابقة يمكن تحديد عناصر النفقة العامة بأنها:

1- النفقة العامة مبلغ نقدي: أدى انتشار ظاهرة الاقتصاد النقدي إلى زيادة حاجة الدولة الحديثة للنقود، من أجل القيام بواجبها في الأنفاق العام، ومن أجل دفع ثمن ما تحتاجه من سلع وخدمات لازمة لتسيير المرافق العامة. واستناداً إلى

ذلك لا تعتبر من قبيل النفقات العامة ما تقدمه الدولة من مزايا عينية كالسكن المجاني، أو الإعفاء من الضرائب، أو ما تمنحه الدولة من ألقاب شرفية، أو أوسمة لبعض الأفراد.

2- النفقة العامة تصدر عن الدولة أو شخص معنوي عام. حتى تكون النفقة عامة لا بد وأن تصدر عن الدولة أو أن تخرج من ذمة شخص عام، وقد اعتمد كتاب الفكر المالي على معيارين للتمييز بين النفقة العامة والخاصة هما:

أ- المعيار القانوني والذي يركز على الطبيعة القانونية للجهة التي تقوم بالإنفاق، فما تقوم به الدولة والهيئات القومية والمحلية والمؤسسات العامة يعتبر نفقات عامة، وعلى العكس من ذلك يعتبر من قبيل النفقة الخاصة ما يقوم به الأفراد والشركات والجمعيات الخاصة.

ب- المعيار الوظيفي ويعتمد على طبيعة الوظيفة التي يصدر عنها الإنفاق وبناء عليه تعتبر نفقة عامة تلك التي تدفعها الدولة بصفتها السيادية، أما النفقات التي تدفعها الدولة في نشاط مشابه لنشاط الأفراد فتعتبر نفقة خاصة.

3- تحقيق المنفعة العامة: ويترتب على هذا الركن من أركان النفقة العامة أن يكون هدفها إشباع حاجة عامة تتولى الدولة إشباعها نيابة عن الأفراد. (حشيش،1997، ناشد، 2003، العلي، 2005، الخطيب، 2003).

قواعد النفقة العامة:

للنفقة العامة قواعد يجب مراعاتها ويطلق عليها (دستور النفقات العامة)، وهي لدى أغلب الكتاب ثلاث قواعد تتمثل فيما يلي: (الخطيب ،2003)

أولا: قاعدة المنفعة القصوى: وتعني هذه القاعدة أن تهدف النفقات العامة إلى تحقيق أكبر قدر من المنفعة العامة، لأكبر عدد ممكن من أفراد المجتمع، خاصة وأن أحد أركان النفقات العامة هو تحقيق المنفعة العامة.

ويجب أن تفهم النفقة العامة التي تريد الدولة تحقيقها، على نحو يختلف عن المفهوم الضيق لدى الأفراد، حيث أن النفقة العامة بمفهوم الدولة لابد وأن يتسع ليشمل جميع النفقات التي تؤدي إلى زيادة الطاقة الإنتاجية للمجتمع، وزيادة إنتاجية

الفرد وتحسين جودة الإنتاج وتقليل التفاوت بين الدخول، ومواجهة المخاطر التي يتعرض لها الأفراد نتيجة التقلبات في دخولهم من خلال ما تقدمة الدولة من إعانات العجز والبطالة والشيخوخة.

ثانيا: قاعدة الاقتصاد والتدبير: وتعني هذه القاعدة الابتعاد عن التبذير والإسراف في الإنفاق غير المبرر، والابتعاد في نفس الوقت عن الشح والتقتير إذا ما توافرت الدواعي الضرورية والمبررة للأنفاق.

ومن مظاهر البذخ زيادة عدد العاملين في الأجهزة الإدارية عن الحاجة الحقيقية للمتطلبات العمل، والإسراف في شراء الأجهزة غير الضرورية، وعدم الاستخدام الصحيح لها، والمبالغة في تقدير الأموال اللازمة في إنشاء بعض المشاريع كل ذلك يؤدي إلى ضياع الأموال العامة التي كان من الممكن استخدامها في أوجه نشاط آخر ذات فائدة وجدوى.

ثالثا: قاعدة الموافقة المسبقة من السلطة التشريعية: وبموجب هذه القاعدة لا يجوز صرف أي مبلغ من الأموال العامة أو الارتباط بصرفة إلا بعد الحصول على موافقة الجهة المختصة بالتشريع، في حدود اختصاصها ألزماني والمكاني، سيما وأن النفقات العامة هي مبالغ ضخمة مخصصة لإشباع حاجات عامة ولتحقيق منفعة عامة. (العلي، 2003، المهايني، 2000)

تطور النفقات العامة:

تعتبر ظاهرة ازدياد النفقات العامة وتنوعها في العصر الحديث إحدى سمات المالية العامة. وتبرز تلك الظاهرة في جميع الدول على السواء بغض النظر عن نظامها الاقتصادي والسياسي. ويكمن خلف هذه الزيادة أسباب ظاهرية وأخرى حقيقية سوف أوجزها فيما يلي:

الأسباب الظاهرية لزيادة النفقات العامة: وهي الأسباب التي تؤدي إلى زيادة النفقات العامة دون أن يصاحبها زيادة في إشباع الحاجات العامة أو تحسين نوعيتها ومنها:

1. **انخفاض قيمة النقود:** يعتبر انخفاض قيمة النقود مظهرا من مظاهر الحياة الاقتصادية في العصر الحديث، شمل جميع دول العالم، ويقصد بانخفاض قيمة النقود: أن تدفع الدولة عددا من الوحدات النقدية للحصول على الكمية من السلع والخدمات أكبر مما كانت تدفعه من قبل للحصول على الكمية نفسها.
2. **اختلاف طرق المحاسبة المالية:** أدى إتباع مبدأ وحدة أو عمومية الميزانية إلى إظهار كافة إيرادات ونفقات الدولة دون تخصيص الأمر الذي زاد من حجمها، خلافا لما كان متبعا في الماضي من تخصيص الإيرادات التي تحصلها بعض الهيئات والمؤسسات العامة لتغطية النفقات العامة الخاصة بها، دون إظهارها في الميزانية العامة وهذا يؤدي إلى ظهور النفقات العامة بأقل من حجمها الحقيقي.
3. **زيادة مساحة إقليم الدولة وزيادة سكانها:** كأن تكون هذه الزيادة مرتبطة باتساع رقعة الدولة من خلال انضمام أقاليم جديدة لها، مما يؤدي إلى زيادة عدد السكان، و زيادة النفقات العامة زيادة ظاهرية، كونها لم تنتج زيادة في النفع العام.(الخطيب،2003 العلي، 2005، ناشد، 2003).

الأسباب الحقيقية لزيادة النفقات العامة: (المهايني والخطيب، 2000)

والمقصود بالأسباب الحقيقية تلك الأسباب المؤدية إلى زيادة رقم النفقات العامة الناتجة عن زيادة عدد الحاجات العامة التي تشبعها الدولة، وبالتالي تؤدي هذه الزيادة في النفقات العامة إلى زيادة كمية الخدمات المقدمة للأفراد أو تحسين نوعيتها، ومن هذه الأسباب:

1- **الأسباب الإدارية:** يؤدي التوسع في وظائف الدولة إلى اتساع جهازها الإداري وزيادة عدد العاملين فيه، مما يتطلب زيادة في حجم المستلزمات السلعية، والخدمية، اللازمة لتسهيل مهمة هذا الجهاز، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة حقيقية في حجم النفقات العامة.

2- **الأسباب الاقتصادية:** أدي التطور الذي لحق بالفكر الاقتصادي على أثر الفشل الذي تعرضت له سياسة الحرية الاقتصادية، إلى الإيمان بضرورة تدخل الدولة في الشؤون الاقتصادية. مما ا ستدعى زيادة النفقات العامة المخصصة للأغراض الاقتصادية. وقد كان للأزمات الاقتصادية التي واجهها النظام الرأسمالي.

وانتشار المبادئ الاشتراكية، إلى تخلي الدولة عن دورها التقليدي الذي فرضه عليها الاقتصاد الحر والى إتباع سياسة التدخل في الحياة الاقتصادية بهدف تحقيق التوازن الاقتصادي الذي عجز قانون السوق عن تحقيقه تلقائيا. من ناحية أخرى يمكن اعتبار التطور الفني الذي أدى إلى خلق سلع جديدة، وما نتج عنه من تغير في الأنماط الاستهلاكية القائمة، مما أدى إلى زيادة النفقات العامه في سبيل الحصول على ما ينتج من سلع جديده.

3-**الأسباب الاجتماعية:** لقد أدى تطور دور الدولة من دولة حارسة، إلى دولة متدخلة ومن ثم منتجة، إلى إتباع سياسة اقتصادية واجتماعية جديدة لتحل محل السياسة الاقتصادية والاجتماعية القديمة، حيث أصبحت الدولة مسؤولة عن تحقيق التوازن الاجتماعي إلى جانب التوازن الاقتصادي، وقد ساعد على ذلك تقدم الوعي الاجتماعي وانتشار الأفكار الاشتراكية وقوة الطبقة العاملة.

بناء على ما تقدم يمكن القول أن هدف الدولة المعاصرة تعدى تحقيق الزيادة في الإنتاج ورفع مستوى الدخل، إلى تحسين توزيع الدخل وإقامة العدالة الاجتماعية، وتوفير الخدمات الاجتماعية لجميع فئات المجتمع من صحة وتعليم وإسكان ومعاشات وإعانات اجتماعية ورعاية الطفولة والاهتمام بإعانات العجز والمرض والشيخوخة. ولاشك أن هذه النفقات الاجتماعية تساهم في الزيادة الحقيقية في النفقات العامة.

4-**الأسباب السياسية:** وتتأثر النفقات العامة بطبيعة الحكم السائد، وبمستوى الوعي السياسي، ومدى مسؤولية الدولة تجاه الأفراد. كما وتؤثر السياسة الدولية في النفقات العامة من حيث ما تتكلفه الدولة في سبيل التعاون في المحيط الدولي وزيادة النفقات الحربية ومن أهم الأسباب السياسية المؤدية إلى زيادة النفقات العامة:

أ- انتشار المبادئ والنظم الديمقراطية: إن انشار المبادئ والنظم الديمقراطية ووصول ممثلين عن الشعب إلى السلطة أدى إلى زيادة الاهتمام بحالة الطبقات الفقيرة، وذات الدخل المحدود، لتحسين وضعها الاقتصادي والاجتماعي، وتوفير الخدمات الأساسية اللازمة لها.

ب- تعدد الأحزاب السياسية وتوجه كل منها خلال فترة توليه الحكم إلى زيادة النفقات العامة، من أجل كسب رأى أنصاره ولتنفيذ برنامجه الانتخابي والذي غالبا ما يتصف بالطموح الزائد.

ج- مدى انتشار القيم الاخلاقيه بين رجال الحكم وموظفي الدولة: حيث تزداد النفقات العامة بصورة ملموسة في الدولة التي تنتشر فيها الرشوة، واستغلال النفوذ للحصول على الأموال. عن طريق الاختلاس والصرف المتكرر، والتزوير دون أن يعود ذلك بأي فائدة أو منفعة منها.

5- **الأسباب المالية:** من أهم الأسباب المالية التي ساعدت على زيادة النفقات العامة (سهولة الاقتراض) حيث إن تطور طرق وأساليب الاقتراض، والتجاء الحكومات إلى مواطنيها للاكتتاب في سندات القروض التي تطرحها وما تقدمه لذلك من مزايا متعددة، كالإعفاء من الضرائب وجوائز اليانصيب وعلاوات السداد. بالإضافة للصناديق الدولية الهادفة إلى سيطرة الدول الصناعية على اقتصاد الدول النامية من خلال ما تقدمة من قروض، كل ذلك شجع الحكومات على الاقتراض، كما كان في حد ذاته سببا من أسباب زيادة النفقات العامة؛ نتيجة دفع فوائد الدين وأقساط السداد.

6. **الأسباب العسكرية:** تعد الأسباب العسكرية من أهم الأسباب المؤدية إلى زيادة النفقات العامة، والى دفع هذه النفقات إلى التزايد وباستمرار.

وترجع أهمية الأسباب العسكرية إلى أن الدولة هي وحدها الموكولة بمهمة الدفاع الخارجي كما أن هذه المهمة ترمي إلى تحقيق منفعة عامة، تتمثل في شعور المواطنين بالأمن والطمأنينة. وتتضمن النفقات العسكرية رواتب وأجور العاملين من فنيين وعسكريين، والى قيمة المعدات والآلات التي تشتريها الدولة إضافة إلى نفقات صيانتها في أوقات السلم والحرب. (المهايني والخطيب، 2000، الشوابكه، 2000)

تقسيم النفقات العامة:

تتعدد التقسيمات الخاصة بالنفقات العامة بتعدد أغراض البحث، واختلاف وجهات النظر، ولكن ومع ذلك يمكن حصرها في نوعيين اثنين هما:

أولا: التقسيمات العلمية: وهي تقسيمات نظرية تناولها علماء المالية العامة، معتمدين على مدى تكرارها، ودوريتها، وحسب أهدافها، أو نطاق سريانها، أو أثارها الاقتصادية، ويمكن توضيح ذلك بإيجاز فيما يلي:

أ- تقسيم النفقات العامة حسب انتظامها إلى عادية تظهر بصفة دورية محددة في موازنة الدولة، وغير عادية ذات طبيعة استثنائية تنشأ لمواجهة حالات طارئة كالحروب والكوارث ولا تتوفر لها صفة الدورية.

ب- تقسيم النفقات العامة من حيث مقابلها: حيث يمكن تقسيم النفقات العامة إلى نفقات حقيقية وهي التي تتم بمقابل، ويمكن اعتبارها ثمنا تدفعه الدولة للحصول على السلع والخدمات، ونفقات تحويلية تدفعها الدولة دون الحصول على مقابل مثل نفقات دعم السلع والخدمات ونفقات وفوائد أقساط الدين العام.

ج-تقسيم النفقات من حيث أثارها وبناء على هذا الأساس تقسم النفقات العامة إلى نفقات إنتاجية وهي التي تعطي دخلا ومردودا اقتصاديا كإقامة المصانع، ونفقات استهلاكية لا ينتج عنها أي مردود اقتصادي مثل شق الطرق وإقامة المتنزهات.

ثانيا: التقسيمات الوظيفية: وتختلف هذه التقسيمات عن التقسيمات العلمية بسبب ما يحكمها من اعتبارات إدارية واقتصادية وتاريخية وبناء علية فان كل دولة تأخذ بالتقسيم الذي يلائمها ويناسب ظروفها.

وتقسم النفقات العامة في الموازنة العامة الأردنية إلى:

1- نفقات جارية: وهذه النفقات تتسم بالتكرار والدورية في الموازنة العامة سنويا ومنها:

نفقات الوزارات والدوائر الحكومية.

نفقات الأمن العام.

نفقات الدفاع المدني.

نفقات القوات المسلحة.

الخدمات الطبية الملكية.

دعم المواد التموينية.

إغاثة النازحين.

فوائد القروض الداخلية.

2- **النفقات الرأسماليه:** وهذا النوع من النفقات يتسم بعدم التكرار، وانما يتم لمواجهة المشاريع طويلة الأجل ومن هذه النفقات ما يلي:

1. نفقات المشاريع الإنمائية.
2. نفقات مشاريع الوزارات والدوائر الحكومية.
3. المساهمة في مشاريع المؤسسات.
4. نفقات الاستهلاك. (الشوابكه، 2000، المهايني، 2000)

2.2 الدراسات السابقة:

تم رصد عدد من الدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع البحث من أهمها:

دراسة (الخشارمة، 2002) بعنوان "العوامل المؤثرة في تطور الموازنة العامة في الأردن" هدفت هذه الدراسة إلى التعريف بالموازنة العامة وتطورها منذ عام 1950 وتحديد العوامل المؤثرة في تطورها. استخدم الباحث في دراسته أسلوب التحليل الوصفي، وقد توصل من خلال هذه الدراسة إلى عدد من النتائج من أهمها: أن الموازنة العامة الأردنية تعرضت للعديد من محاولات التحسين المستمرة كان آخرها برنامج موازنة الأداء عام 1996. وأن هنالك العديد من العوامل التي أثرت على تطور الموازنة العامة في الأردن كان من أبرزها: التشريعات الضريبية، وتطور الأنظمة المالية، والتطور الاقتصادي، وقانون الشركات. وقد أوصت الدراسة بضرورة مواكبة المستجدات الاقتصادية والمالية على الساحتين الدولية والمحلية، والاستمرار في إجراء التعديلات والتحسينات على الموازنة العامة، واستكمال عملية التوثيق لتشتمل على البيانات المتعلقة بالموازنة العامة منذ تأسيسها.

دارسه قام بها (اللوزي، 2000) بعنوان "تحليل الموازنة العامة في المملكة الأردنية الهاشمية 1980-1997 "هدفت الدراسة إلى تقصي سلوك الموازنة العامة الأردنية من عام 1980-1997 بشقيها: الإيرادات والنفقات وكذلك تحليل الموازنة في تلك الحقبة للتعرف على جوانبها المختلفة، والوقوف على السياسات المالية

للحكومة الأردنية وآثارها على الواقع الاقتصادي والاجتماعي في الأردن. وقد توصل الباحث من خلال هذه الدراسة إلى عدد من النتائج من أبرزها: ظاهرة التزايد الواضح والملموس في النفقات العامة في الاقتصاد الأردني، وان التزايد في تلك النفقات لم يحدث على شكل درجات عنيفة كما انه لم يستقر عند المستوى الأعلى الذي وصله.

دارسة قام بها (ملكاوي وأبو حمور، 2000) بعنوان "أثر التصحيح الاقتصادي على العبء الضريبي والجهد الضريبي في الأردن 1989-1997". هدفت الدراسة إلى معرفة العبء الضريبي للإقتصاد الأردني خلال تطبيق برامج التصحيح الاقتصادي 1989-1997، وبيان ما إذا كان العبء الضريبي اقل من الطاقة الضريبية من اجل إمكانية زيادة العبء الضريبي. وقد توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج من أهمها : تزايد العبء الضريبي بشكل كبير خلال فترة التصحيح الاقتصادي والاستقرار النسبي للطاقة الضريبية خلال فترة الدراسة وارتفاع مستواها في فترة التصحيح عما قبل.وقد أوصت الدراسة بأن على الحكومة أن تستخدم السياسات المالية التي تزيد من معدلات نمو الناتج القومي الإجمالي مما يرفع حصيلة الإيرادات الضريبية وكذلك زيادة كفاءة النفقات العامة.

دارسة قام بها (عدينات وأبو رمان، 1997)، بعنوان "تحليل هيكل الإيرادات الضريبية والعبء الضريبي في الاردن للفترة (1980-1995). هدفت الدراسة إلى تحليل طبيعة التغيير الهيكلي للإيرادات الضريبية لأنواع الضرائب المختلفة، ومن خلال إجراء المقارنات للنسب الضريبية المختلفة، حيث كان من أبرز نتائجها: عدم استقرار الإيرادات المتحصلة من الضرائب غير المباشرة وتذبذبها خلال فترة الدراسة، وارتفاع الأهمية النسبية للضرائب على المبيعات من (10-39%)، مقابل انخفاض الضرائب الجمركية من (60-31%).

دراسة قام بها (أبو رمان، 1996)، بعنوان "الدور التمويلي للضريبة في الأردن خلال الفترة (1980-1993)، هدفت الدراسة إلى تحليل وتقييم وتصنيف الإيرادات الضريبية وتوزيعها حسب القطاعات الإنتاجية المتخلفة للتعرف على مقدرتها التمويلية للموازنة العامة الأردنية، وقد توصلت الدراسة إلى ارتفاع حجم

الإيرادات المحلية بشكل عام والإيرادات الضريبية بشكل خاص بمعدل أعلى من معدل نمو النفقات العامة.

دراسة قام بها (القرعان، 1996) بعنوان "ضريبة الاستهلاك والتعرفه الجمركية، ومستوى الأسعار". هدفت الدراسة إلى بيان أثر الضرائب الجمركية، وضريبة الاستهلاك، على مستوى الأسعار المحلية، ومقارنة التأثير التضخمي بكل من التغيرات في سعر صرف الدينار، والضرائب الجمركية، وضريبة الاستهلاك، والأسعار العالمية للسلع المستوردة. ولتحقيق هدف الدراسة طور الباحث نموذج قياسي لتحليل العلاقة بين المتغيرات السابقة معتمدا على الإحصاءات الرسمية الواردة في نشرات البنك المركزي وغيره من الدوائر المالية في الدولة. وقد توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج من أهمها: اعتماد الأردن في نظامه الضريبي اعتمادا كبيرا على الضرائب غير المباشرة، وخاصة الضرائب الجمركية. كما توصل الباحث إلى أن العوائد المتحصلة من ضريبة الدخل تحتل المرتبة الأخيرة بين أنواع الضرائب الأخرى. وأوصت الدراسة بما يلي: ضرورة التخفيض التدريجي والمدروس لنسب الحماية الجمركية على الصناعات المحلية من أجل زيادة قدرتها على المنافسة، كما وأوصت الدراسة بضرورة إعادة النظر في قانون ضريبة الدخل، وإجراء التعديلات لتوسيع قاعدة الضريبة وتحسين طرق التحصيل.

دراسة قام بها (الشوابكة، 1996) بعنوان"الدخل في التشريع الضريبي". هدفت الدراسة إلى تحديد مفهوم الدخل في التشريع الضريبي، وقد توصل الباحث من خلال هذه الدراسة إلى أن مفهوم الدخل ينطوي على معان متعددة، فهو في الاقتصاد غيره في المحاسبة وغيره في التشريعات الضريبية، كما أن الدخل في التشريعات الضريبية بصفته وعاء للضريبه يختلف من حيث الزمان والمكان وذلك بسبب تفاعل عوامل فنية ومالية واجتماعية. وقد أوصت الدراسة بما يلي: عدم التوسع في الإعفاءات الضريبية، وحصرها لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية، لكي لا تنعكس سلبا على الإيرادات العامة، وإلى ضرورة فرض ضرائب تكميلية على الأرباح الرأسمالية لمواجهة الأعباء المالية المتزايدة على الدولة في ظل المتغيرات الدولية.

دراسة قام بها (الشرع، 1991) بعنوان "المديونية الخارجية وأثرها على الاقتصاد الأردني". هدفت الدراسة إلى تحليل المديونية الخارجية وبيان أثرها على الاقتصاد الأردني. وقد توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج من أبرزها: هناك وجهات نظر مختلفة حول أثر الاقتراض الخارجي على الاقتصاديات القومية، وأن قدرة الأردن على خدمة الدين العام وصلت في عام 1988 إلى وضع تضاءلت معه قدرة الحكومة الأردنية على الوفاء بالتزاماتها المالية الدولية. ومن ضمن ما أوصت به الدراسة: ضرورة إحداث تغييرات جذرية في السياسة المالية من خلال الإصلاح الضريبي(تحسين وسائل التحصيل)، وتقليص عجز الموازنة من خلال خفض الإنفاق العام.

دراسة قام بها(العواملة، 1990) بعنوان " تحليل اتجاهات الإيرادات المحلية في الموازنة العامة الأردنية والعوامل المؤثرة فيها للفترة (1964- 1987)". هدفت الدراسة إلى التعرف على الإيرادات المحلية من مصادرها المختلفة، وعلى تطور هذه الإيرادات، والوقوف على العوامل المؤثرة فيها. وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج من أبرزها: أن الإيرادات الضريبية تأتي في المرتبة الأولى في الإيرادات المحلية تليها الإيرادات غير الضريبية. كما أثبتت الدراسة وجود ارتباط بين تطور الإيرادات المحلية وتغيير اتجاهاتها بناءا على الظروف الاقتصادية والسياسية والبيئية المحيطة.ومن النتائج أيضا أن الحكومة الأردنية ومن خلال تقليل الفجوة بين الإيرادات المحلية والنفقات الجارية تمكنت من زيادة حصيلة الإيرادات المحلية ورفع أهميتها في الإيرادات العامة. وأوصت الدراسة بالعمل على تعديل التشريعات، والإجراءات المالية لتتوافق مع الأوضاع السائدة، وأوصت كذلك بضرورة الاستمرار في جهود الإصلاح والتطوير الإداري.

ب- الدراسات الأجنبية:

في دراسة قام بها (Dickson,2000) بعنوان "تأثير هيكل الثمن العام والنفقات العامة على هيكل الإيرادات". وقد هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أثر هيكل الإيرادات على الإنفاق الحكومي وذلك بالربط بين الإنفاق العام والإيراد الذي

يدخل موازنة الدولة مقابل ما تقدمه الدولة من خدمات عامة وهو ما يعرف (بـــالثمن العام)، الذي يعتبر من أهم مصادر الإيرادات العامة في كندا.

وتوصلت الدراسة إلى أن نوع الإيرادات تؤثر في الإنفاق الحكـــومي، كمـــا توصلت الدراسة أيضا إلى الإيرادات الضريبية تشكل اكثر المصادر الايرادية أهمية مقارنة بالمصادر الخارجية.

٦٥٧١٤٥

دراسة قام بها (Cashin.1995) بعنوان "النفقات الحكومية، والـــضرائب، والنمو الاقتصادي" والتي أجريت في الولايات المتحدة الأمريكية، وقد هدفت الدراسة إلى معرفة مدى تأثر النمو الاقتصادي بالضرائب والنفقات العامة، واعتبرت الدراسة الإنفاق العام والضرائب من بين متغيرات السياسة المالية ذات التأثير فـــي النمـــو الاقتصادي.

وتوصلت الدراسة إلى أن التغير في الإيرادات الضريبية بمعدل (1%) يؤدي إلى تأثير سلبي في معدل الدخل الفردي الحقيقي بمعدل (0.02%).

قام كرونشاو وألم (Cronshaw & Alm 1995) بدراسة فـــي الولايـــات المتحدة الأمريكية بعنوان :عدم وضوح العلاقـــة بـــين الإدارة الـــضريبية ودافعـــو الضرائب، واثر ذلك الإذعان الضريبي"هدفت الدراسة إلى معرفة الآثار الناتجة عن عدم وضوح الإجراءات المتعلقة بتدقيق التقارير الخاصة بدخول المكلفين مـــن قبـــل الإدارة الضريبية، وطريقة احتساب الضريبة على الإذعان الضريبي وبالتالي علـــى التهرب الضريبي، وذلك باستخدام بعض النماذج النظرية القائمة علـــى اعتبـــار أن واضعي الضرائب يجهلون مدى كفاءة الإدارة الضريبية فـــي اكتـــساب الـــضرائب المترتبة على دخولهم، ويجهلون كذلك إجراءات تدقيق التقارير التي يقدمونها عـــن دخولهم الخاضعة للضريبة وأوضحت نتائج الدراسة أن عدم معرفة دافعي الضرائبي لإجراءات التدقيق التي تقوم بها الإدارة الـــضريبية يـــؤدي إلـــى زيـــادة التهـــرب الضريبي، وضعف الإذعان الضريبي.

دراسة قام بها (Syder, 1994) بعنوان "تنوع الإيرادات المحليـــة للولايـــة وتوازن الأداء المالي، الدراسة هدفت إلى تحليل السياسة الضريبية التي تعود فيهـــا

إدارة الولاية الحكومية بالمشورة على الحكومة الفدرالية في الولايات المتحدة الأمريكية. وقد استخدم الباحث أسلوب علمي في تحديد التنوع في الإيرادات وتحقيق التوازن بينها. وكان من أبرز ما توصلت إليه الدراسة ضرورة التنوع في مصادر الإيرادات رغم الصعوبات والعقبات القانونية إضافة إلى عدم مرونة الإقتصاد.

دراسة (Yang,1993) بعنوان المعدلات الضريبية والعوائد الكلية في الضرائب العقارية المحلية، هدفت الدراسة إلى التعرف على شكل المنحنى الخاص بالعوائد الضريبية بهدف التوصل إلى العائد الأفضل وذلك من خلال تطوير نموذج عام يضم جميع النماذج المتعلقة بالعوائد المختلفة، إضافة إلى تطوير نموذج خاص بالسياسات اللازمة لتعظيم العوائد الضريبية الكلية.

وقد توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج كان من أهمها تقديم نموذج لمتخذي القرار نموذجاً خاصاً بالسياسة الضريبية يؤدي إلى تعظيم العوائد الضريبية المعلنة.

وأوصت الدراسة بضرورة أن يراعي متخذو القرارات ما يفرضه عليهم المجتمع من ضغوط مختلفة، وخاصة في المجال الاقتصادي.

3.2 أسئلة وفرضيات الدراسية:

أسئلة الدراسة: تحاول الدراسة الإجابة على الأسئلة التالية:

1- ما مدى تطور الإيرادات الضريبية من الدخل والمبيعات والجمارك خلال فترة الدراسة (1985-2005) ؟

2- ما مدى مساهمة الإيرادات المتحققة من الضرائب على الدخل والمبيعات والجمارك مجتمعةً في الإيرادات الضريبية الكلية، والإيرادات المحلية الإجمالية؟

3- ما مدى تطور النفقات العامة والجارية خلال فترة الدراسة(1985-2005)؟

4- ما مدى مساهمة الإيرادات المتحققة من الضرائب على الدخل والمبيعات والجمارك في تطور النفقات العامة والجارية خلال فترة الدراسة (1985-2005)؟

فرضيات الدراسة:

تتمحور الدراسة حول الفرضيات الرئيسية التالية:

الفرضية الأولى: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمعدل نمو الإيرادات الضريبية بأنواعها الثلاثة (الدخل، المبيعات، الجمارك) على تطور النفقات العامة خلال فترة الدراسة(1985-2005) مجتمعة، وينبثق عنها الفرضيات الفرعية التالية:

أ- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمعدل نمو الإيرادات الضريبية بأنواعها الثلاثة (الدخل، الجمارك، المبيعات) على تطور النفقات الجارية خلال فترة الدراسة (1985-2005) .

ب- يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمعدل نمو الإيرادات المتحققة من الضرائب الثلاثة (الدخل، المبيعات، الجمارك) على تطور النفقات الرأسمالية خلال فترة الدراسة (1985-2005).

الفرضية الثانية: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لتخفيض الرسوم الجمركية عام (1994) على الإيرادات الضريبية المتحصلة بعد هذا التاريخ.

الفرضية الثالثة: توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين الإيرادات المتأتية من ضريبية المبيعات والإيرادات من الضرائب الجمركية قبل تخفيضها.

الفصل الثالث

المنهجية والإجراءات

1.3 منهجية الدراسة:

تم إجراء دراسة مسحية تحليلية للبيانات المطلوبة، والتي تم الحصول عليها من خلال التقارير السنوية للبنك المركزي الأردني والحسابات الختامية لوزارة المالية عن سنوات الدراسة (1985-2005)، إضافة إلى عدد من التقارير والنشرات الصادرة عن دائرة الجمارك لسنوات مختلفة. وتم الرجوع إلى الكتب والدوريات والنشرات المختلفة، والوقوف على أهم الدراسات السابقة ذات العلاقة بالموضوع.

كما تم استخدام النسب المئوية والمتوسطات الحسابية لإيجاد معدلات نمو الضرائب على الدخل والمبيعات والجمارك إضافة إلى معدلات نمو النفقات العامة عن سنوات الدراسة، واستخدمت الأساليب الإحصائية المتمثلة في الانحدار البسيط والانحدار التراكمي والتدريجي إضافة إلى اختبار (T) من أجل اختبار صحة فرضيات الدراسة.

2.3 إجراءات الدراسة:

اعتمدت هذه الدراسة على البيانات الجاهزة، التي تم الحصول عليها من مصادرها الرسمية المتمثلة في الحسابات الختامية لوزارة المالية والتقارير والنشرات السنوية للبنك المركزي الأردني، ودائرة الجمارك الأردنية عن فترة الدراسة (1985-2005).

وتم إيجاد معدلات النمو للإيرادات من الضرائب على الدخل والمبيعات والجمارك منفردة ومجتمعة، من أجل الاعتماد عليها في التحليل وإجراء المقارنات المطلوبة. ولتحقيق ذلك تم استخدام العلاقة الخاصة بنسب التطور والمعبر عنها بالصورة التالية: نسبة التطور = $\frac{\text{(السنة اللاحقة – سنة الأساس)} \times 100\%}{\text{سنة الأساس}}$

كما استخدمت النسب المئوية لاحتساب الأهمية النسبية للضرائب على الدخل والمبيعات والجمارك منفردة ومجتمعة في تطور النفقات العامة بشقيها الجارية

والرأسمالية، إضافة إلى أهميتها النسبية في تطور الإيرادات الـضريبية والمحليـة الإجمالية.

3 .3 الأساليب الإحصائية المستخدمة.

تم استخدام الرزمة الإحصائية في العلوم الاجتماعية لتحليل البيانات التي تـم الحصول عليها حيث:

1- تم استخدام الإحصاء الوصفي كالنسب المئوية والمتوسطات الحـسابية للإجابـة على أسئلة الدراسة الخاصة بمعدلات نمو الإيرادات الضريبية والنفقات العامـة والجارية.

2- الانحدار المتعدد **(Multiple Regression Analysis)** لاختبار أثـر المتغيـر المستقل (معدل نمو الضرائب على الدخل والمبيعات والجمارك) مجتمعة علـى المتغيرات التابعة (النفقات العامة والجارية والرأسمالية)، كما تم اسـتخدام هـذا الأسلوب لفحص أثر المتغيرات المستقلة (الضرائب علـى الـدخل والمبيعـات والجمارك) منفردة علـى المتغيـرات التابعـة (النفقـات العامـة والجاريـة والرأسمالية).

3- الانحدار البسيط **(Simple Regression Analysis)** لاختبار أثر المتغير المستقل (تخفيض الرسوم الجمركية عام 1994) علـى المتغيـر التـابع (الإيـرادات الضريبية المتحققة بعد هذا التاريخ

4- اختبار **T.test** لمعرفة الفروق بين المتوسطات الحسابية بـين الإيـرادات مـن ضريبة المبيعات والإيرادات من الضرائب الجمركية قبل تخفيضها .

4.3 محددات الدراسة:

لم تخلو هذه الدراسة من بعض الصعوبات والمحددات التي واجهتها مثل:

1.صعوبة الفصل بين الإيرادات المتأتية من ضريبة المبيعات (الإنتاج والمكوس) والضرائب الجمركية قبل إقرار قانون الضريبة العامة على المبيعات في عام 1994.

2. واجهت الدراسة صعوبة أخرى تمثلت في عدم التطابق في بعض البيانات المأخوذة من البنك المركزي ووزارة المالية، وقد تم التغلب على هذه الصعوبة بالاعتماد على البيانات المأخوذة من البنك المركزي كونها فعلية وأكثر واقعية إضافة إلى ترجيح جهة ثالثة للتأكد من نفس البيانات أحياناً.

الفصل الرابع

عرض وتحليل النتائج.

يتناول هذا الفصل عرضاً لنتائج تحليل بيانات الدراسة والإجابة على أسئلتها والتحقق من فرضياتها.

الإجابة على سؤال الدراسة الأول: تطور الإيرادات الضريبية المتأتية من الضرائب على الدخل، والمبيعات، والجمارك، ومدى مساهمتها في الإيرادات الضريبية الكلية، وإجمالي الإيرادات المحلية.

تطور حصيلة الضرائب على الدخل والأرباح.

يلاحظ من الجدول رقم(1) أن إيرادات ضريبة الدخل والأرباح قد تطورت قيمتها بالأرقام المطلقة من (54.4) مليون دينار إلى (283.7) مليون دينار خلال الفترة (1985 ـ2005)، أي أنها تضاعفت بواقع (5.2) ضعفاً خلال هذه الفترة.

وقد بلغ المتوسط السنوي لمعدل نمو هذه الضريبة خلال فترة الدراسة كاملة نحو (11.3%)، ومن الملاحظ أن هذا المعدل قد كان متذبذباً خلال معظم سنوات الدراسة، وقد بلغ أعلى قيمة له في العام 1990 والتي وصلت إلى نحو (122%)، وذلك كنتيجة للتعديلات التي أدخلت على قانون ضريبة الدخل والأرباح، والتي بدأ تطبيقها منذ مطلع تشرين الثاني لعام (1989)، ومن أبرز ما تضمنته هذه التعديلات تخفيض نسبة الإعفاءات التي يتمتع بها الشخص الطبيعي إلى النصف عندما يتجاوز دخلة مبلغ عشرة آلاف دينار، واختصار فئات النسب الضريبية التي تخضع لها الشركات المساهمة إلى ثلاث فئات بدلاً من خمس فئات، وتحديد نسبة الضريبة المستوفاة عليها بما لايقل عن (35%) من دخلها الصافي كحد أدنى، مما ساعد على حصر الإستفادة من الإعفاءات الممنوحة بذوي الدخل المحدود، وإلى زيادة مساهمة الشركات المساهمة في حصيلة ضريبة الدخل والأرباح.

وتعد السنوات المالية (2001، 2005) من السنوات التي حققت فيها ضريبة الدخل والأرباح ارتفاعاً ملموساً في معدلات نموها، حيث بلغ معدل نمو هذه الضريبة في عام (2001) نحو (21%)، كما بلغ معدل نموها خلال العام (2005) نحو (30%) أما عن سبب ارتفاع معدل نمو ضريبة الدخل في عام (2001) فيعزى

في معظمه إلى إدراج حصيلة ضريبة الدخل على شركة الاتصالات ضمن حـصيلة الضرائب على الشركات المساهمة.

كما ويعزى الارتفاع في معدل نمو هذه الضريبة في عـام (2005) إلـى التقدم في إجراءات مكافحة التهرب الضريبي،وذلك من خلال التنسيق بين الـدوائر الضريبية المختلفة، إضافة إلى إجراءات رفع كفاءة التحصيل وتبسيطها من اجـل خدمة المكلفين بالضريبة من مواطنين ومستثمرين .

جدول رقم (1)

تطور الضرائب على الدخل والأرباح ومدى مساهمتها في الإيرادات الضريبية والإيرادات المحلية في الموازنة العامة الأردنية للفترة:

(1985- 2005) بالمليون دينار.

السنة	إيرادات محلية	إيرادات ضريبية كلية.	الضرائب على الدخل والأرباح	نسبة نمو ض الدخل والأرباح %	نسبة الضرائب على الدخل والأرباح إلى الإيرادات المحلية. %	نسبة الضرائب على الدخل والأرباح إلى الإيرادات الضريبية الكلية. %
1985	440.8	246.6	54.4		12	22
1986	514.4	237.9	47.9	-12	9	20
1987	531.5	242.3	45.3	-5	9	19
1988	544.4	255.9	43.3	-4	8	17
1989	565.4	273.9	51.3	18	9	19
1990	744.0	383.9	114.0	122	15	30
1991	827.8	401.5	92.8	-19	11	23
1992	1168.9	639.3	109.5	18	9	17
1993	1191.4	643.4	118.8	8	10	18
1994	1306.3	694.4	136.6	15	10	20
1995	1389.1	757.9	152.4	12	11	20
1996	1430.9	840.9	173.0	14	12	21
1997	1396.9	798.5	149.7	-13	11	19
1998	1496.5	858.6	139.6	-7	9	16
1999	1585.2	884.2	152.8	9	10	17
2000	1610.1	961.9	160.9	5	10	17
2001	1718.6	996.4	195.4	21	11	20
2002	1754.1	1000.3	196.2	1	11	20
2003	1803.0	1083.2	195.4	1	11	18
2004	2147.2	1428.8	217.9	12	10	15
2005	2561.8	1765.8	283.7	30	11	16

المصادر: البنك المركزي: التقارير السنوية، (1985- 2005)

البنك المركزي: نشرات إحصائية مختلفة.

البنك المركزي، عدد خاص بمناسبة العيد الأربعين لتأسيس البنك، تشرين أول-2004.

وزارة المالية: الحسابات الختامية،(1985- 2005)

النسب: من استخراج الباحث.

وتشير بيانات الجدول رقم (1) إلى أن حصيلة الضرائب على الدخل والأرباح قد حققت معدلات نمو سالبة خلال الأعوام (1998,1997,1991,1988,1987,1986). حيث بلغت معدلات النمو للسنوات المذكورة على التوالي (-12%، -5%، -4، -19%، -13%، -7%) ويعزى سبب انخفاض معدل هذه الضريبة خلال الفترة (1988,1986) إلى حالة التباطؤ في معدلات نمو الاقتصاد الأردني خلال تلك الأعوام، إضافة إلى التعديلات التي جاء بها القانون رقم (57) لسنة (1985) ، والمطبقة في عام (1986) ، والمتضمنة مزيداً من الإعفاءات الضريبية الشخصية .

وفيما يخص السنة المالية (1991) فنلاحظ أن معدل نمو هذه الضريبة قد بلغ نحو (-19%)،وهي أدنى قيمة له خلال فترة الدراسة كاملة. ويعود السبب في ذلك إلى تراجع أرباح الشركات المساهمة وانخفاض الحصيلة الضريبية المترتبة عليها . كما ويمكن إرجاع السبب في انخفاض معدل نمو ضريبة الدخل خلال العامين (1998,1997) إلى التعديلات التي أدخلت على قانون ضريبة الدخل منذ بداية عام (1996) ، والتي بدأت آثارها تظهر واضحةً خلال العام (1997)، والمشتملة على تخفيض النسب الضريبية على الأفراد والشركات، وانعكاس اثر هذه التعديلات على إيرادات ضريبة الدخل التي تم تحصيلها في نهاية عام(1997)، واستمرار آثارها خلال العام (1998).

وفيما يتعلق بنسبة مساهمة ضريبة الدخل والأرباح في الإيرادات الضريبية الكلية فقد بلغ المتوسط السنوي لهذه النسبة خلال فترة الدراسة كاملة نحو (19.23%)، كما بلغ المتوسط السنوي لنسبة مساهمتها في الإيرادات المحلية الإجمالية ولنفس الفترة نحو (10.42%)، علماً بأن هذه النسب قد بلغت أعلى قيم لها في العام (1990) وذلك لإرتفاع الحصيلة الضريبية لهذه الضريبة للأسباب المشار إليها سابقاً. (وزارة المالية، الحسابات الختامية للأعوام، 1985-1990، البنك المركزي الأردني، التقارير السنوية،(1990-2005)

تطور حصيلة الضريبة العامة على المبيعات

يبين الجدول رقم(2) أن إيرادات الضريبة العامة على المبيعات قد تطورت بالأرقام المطلقة من (54.8) مليون دينار في عام 1985 إلى (1023.4) مليون دينار في عام (2005)، أي أنها تضاعفت بما يعادل (22.3) ضعفاً على مدى سنوات الدراسة.

وبالنظر إلى معدل نمو هذه الضريبة، نلاحظ أن المتوسط السنوي لهذا المعدل قد بلغ نحو(17.4%) لكامل فترة الدراسة وأن أعلى معدل نمو حققته كان في العام 1992 حيث حققت بلغت قيمته نحو(44%)، ويعود السبب في ذلك إلى ارتفاع حصيلة هذه الضريبة لهذا العام بما مقداره (341.1) مليون دينار كنتيجة للإجراءات التي تم اتخاذها بهدف توسيع قاعدة الضريبة، وتنمية حصيلتها ،والتي من أبرزها إخضاع أجهزة الإرسال والاستقبال من الأقمار الصناعية وأجزاءها المستوردة والمصنعة محلياً للضريبة على الاستهلاك بنسبة مقدارها (20%).

إضافة إلى فرض ضريبة استهلاك إضافية على بعض منتجات التبغ المحلية والمستوردة.

ومما تجدر الإشارة إلية أن هذه الضريبة لم تظهر معدلات نمو سالبة طيلة سنوات الدراسة، بعكس الضرائب الجمركية والضرائب على الدخل والأرباح ،التي عانت من النمو السالب خلال العديد من أعوام الدراسه، الأمر الذي يميز هذه الضريبة بنوع من الاستقرار مقارنةً بالضرائب الأخرى.

وفيما يتعلق بنسبة مساهمة هذه الضريبة في الإيرادات الصربية الكلية نجد أن هذه النسبة قد ارتفعت من (19%) في عام (1985) إلى (58%) في عام (2005)، وبمتوسط سنوي لكامل فترة الدراسة بلغت قيمته نحو (36.2%).

ومن الملاحظ أن هذه النسبة قد أظهرت انخفاضاً في متوسطها خلال الفترة (1985-1993) عن المتوسط السنوي لكامل فترة الدراسة بما مقداره (12.43%) حيث بلغت قيمة هذا المتوسط للفترة المذكورة نحو (23.77%)، ويعود السبب في ذلك إلي ارتفاع الأهمية النسبية للضرائب الجمركية في الإيرادات الضريبية الكلية مقارنة بالضريبة العامة عن المبيعات .

وأما في الفترة (1994-2005) نلاحظ أن نسبة مساهمة الضريبة العامة على المبيعات في الإيرادات الضريبية الكلية قد ارتفعت وبشكل اكثر وضوحاً ، لتبلغ في متوسطها نحو (45.6%) ،ويعود السبب في ذلك إلي إقرار قانون الضريبة العامة على المبيعات في مطلع حزيران من عام 1994، كمحاولةٍ من الحكومة لتعويض النقص في إيرادات الخزينة الناجم عن تخفيض الرسوم الجمركيه، وبموجب هذا القانون تم إخضاع قائمةٍ من السلع والخدمات المحلية والمستوردة لضريبة مبيعات نسبتها (7%) وإخضاع قائمه أخرى من السلع لضريبةٍ نسبتها (24%). ومما تجدر ملاحظته أن هذه الضريبة ومنذ مطلع العام 2001 قد بدأت تساهم بما يزيد على نصف الإيرادات الضريبية الكلية، مما يمكن اعتباره انعكاساً لجهود الحكومة المتواصله في جعل الضريبه العامه مصدراً اساسياً للإيرادات المحليه، وانطلاقاً من توجهاتها الرامية إلى تحرير التجارة، وتخفيض الضرائب الجمركيه على المستوردات من السلع والمواد الأوليه.

وأما بالنسبة للأهميه النسبيه لضريبة المبيعات في إجمالي الإيرادات المحليه، فقد ارتفعت هذه النسبة من (10%) عام (1985) لتصل إلى (40%) عام (2005)، وبمتوسط سنوي لكامل فترت الدراسة بلغ نحو (20.6%).

ويشار هنا إلى أن هذه النسبة قد عانت من الإنخفاض خلال الفترة (1985-1993)، حيث بلغت في متوسطها نحو (11.8%)، ويعود السبب في ذلك إلى استمرار التباطؤ في معدلات نمو ضريبة الإنتاج وضريبة الاستهلاك وارتفاع نسبة مساهمة الضرائب الجمركيه في الإيرادات المحليه لتلك الفترة.

أما الفترة (1994-2005) فقد شهدت ارتفاعاً ملحوظاً في نسبة مساهمة ضريبة المبيعات في إجمالي الإيرادات المحلية حيث بلغ متوسط هذه النسبة نحو (27.25%)، الأمر الذي يؤكد على احتلال هذه الضريبة للمركز الأول في مجمل الإيرادات الضريبية، وتحقيق هدف الحكومه في زيادة الاعتماد على ضريبة المبيعات كمصدر أساسي للإيرادات المحليه. (البنك المركزي، التقارير السنوية 1985-2003، وزارة المالية الحسابات الختامية للأعوام، 2004-2005)

جدول رقم (2)

تطور الضريبة العامة على المبيعات ومدى مساهمتها في الإيرادات الضريبية والإيرادات المحلية في الموازنة العامة الأردنية للفترة:

(1985 -2005) بالمليون دينار.

السنة	إيرادات محلية	إيرادات ضريبية كلية.	الضريبة على المبيعات	نسبة نمو ض المبيعات %	نسبة الضريبة العامة على المبيعات إلى الإيرادات المحلية. %	نسبة الضريبة العامة على المبيعات إلى الإيرادات الضريبية الكلية. %
1985	440.8	246.6	45.8		10	19
1986	514.4	237.9	51.6	13	10	22
1987	531.5	242.3	58.3	13	11	24
1988	544.4	255.9	61.2	5	11	24
1989	565.4	273.9	77.5	27	14	28
1990	744.0	383.9	90.4	17	12	24
1991	827.8	401.5	96.1	6	12	24
1992	1168.9	639.3	138.4	44	12	22
1993	1191.4	643.4	174.4	26	15	27
1994	1306.3	694.4	222.5	28	17	32
1995	1389.1	757.9	263.6	18	19	35
1996	1430.9	840.9	310.0	18	22	37
1997	1396.9	798.5	315.4	2	23	39
1998	1496.5	858.6	350.3	11	23	41
1999	1585.2	884.2	377.8	8	24	43
2000	1610.1	961.9	464.5	23	29	48
2001	1718.6	996.4	502.8	8	29	50
2002	1754.1	1000.3	510.7	2	29	51
2003	1803.0	1083.2	604.0	18	33	56
2004	2147.2	1428.8	827.0	37	39	58
2005	2561.8	1765.8	1023.4	24	40	58

المصادر: البنك المركزي: التقارير السنوية، (1985 -2005)

البنك المركزي: نشرات إحصائية مختلفة.

البنك المركزي، عدد خاص بمناسبة العيد الأربعين لتأسيس البنك، تشرين أول-2004.

وزارة المالية: الحسابات الختامية،(1985- 2005)

النسب: من استخراج الباحث

تطور حصيلة الضرائب الجمركيه

تشير الأرقام الخاصة بإيرادات الضرائب الجمركيه في الجدول رقم (3) إلى تطور هذه الإيرادات بالأرقام المطلقة من (118) مليون دينار في عام 1985 إلى (304.9) مليون دينار في عام 2005، أي أن إيرادات الضرائب الجمركية تضاعفت خلال فترة الدراسة بما يعادل (2.6) ضعفاً فقط.

وفيما يتعلق بمعدل نمو هذه الضرائب فقد كان متذبذباً طيلة سنوات الدراسة، وقد بلغ المتوسط السنوي لهذا المعدل لكامل الفترة نحو (7.1%)، أما أعلى نسبة نمو بلغتها الضرائب الجمركية فقد كانت في العام 1992 حيث بلغت هذه النسبة نحو (110%)، ويعود السبب في هذا النمو القياسي في الضرائب الجمركية لهذا العام إلى جمارك سيارات العائدين بسبب حرب الخليج والبالغة نحو (60) مليون دينار، اضافة إلى ارتفاع حجم المستوردات السلعية وتحسين وسائل الجباية ومنع التهرب الضريبي ومما ينبغي ملاحظته أن حصيلة الضرائب الجمركية قد حققت معدلات نمو سالبة خلال الأعوام (1986-1987، 1989، 1993- 1996، 2003) وتعزى الأسباب الرئيسية لهذا التراجع إلى تخفيض الرسوم الجمركية على عدد من السلع الأولية والوسيطة، اضافةً إلى اجراءات الحكومة الهادفة إلى حماية الإنتاج المحلي، والحد من استيراد السلع الكمالية، وإلى غياب الايرادات المتكررة، الناتجة عن جمارك سيارات العائدين والتي تم تحصيلها في العام 1992.

وبالنظر إلى نسبة مساهمة الضرائب الجمركية في الايرادات الضريبية الكلية، نجد أن هذه النسبة قد تراجعت من (48%) في عام 1985 إلى (17%) في عام 2005، هذا وقد بلغ المتوسط السنوي لهذه النسبة نحو (32,3%) على مدى سنوات الدراسة.

ومن الملاحظ على هذه الضرائب أنها أظهرت قدرة متزايده على زيادة نسبة مساهمتها في الإيرادات الضريبيه الكلية حتى عام 1994، حيث بلغ متوسط هذه النسبة للفترة (1985-1993) نحو (41.2%)، مقابل (25,75%) للفترة (1994-2005) ويعود السبب في تراجع نسبة مساهمة الضرائب الجمركية في الايرادات الضريبية الكلية خلال الفترة التالية إلى بدء تطبيق قانون الضريبة العامة على المبيعات وما رافقه من تخفيضات على التعرفه الجمركيه، الأمر الذي أدى إلى زيادة الأهميه النسبيه للضريبه العامه على المبيعات على حساب التراجع في الأهميه النسبيه للضرائب الجمركيه.

جدول رقم (3)

تطور الضرائب الجمركية ومدى مساهمتها في الإيرادات الضريبية والإيرادات المحلية في الموازنة العامة الأردنية للفترة:

(1985– 2005) بالمليون دينار.

السنه	إيرادات محلية	الإيرادات الضريبية الكلية.	الضرائب الجمركية	نسبة نمو الضرائب الجمركية %	نسبة الضرائب الجمركية إلى الإيرادات المحلية. %	نسبة الضرائب الجمركية إلى الإيرادات الضريبية الكلية. %
1985	440.8	246.6	118.0		27	48
1986	514.4	237.9	112.0	-5	22	47
1987	531.5	242.3	108.5	-3	20	45
1988	544.4	255.9	117.4	8	22	46
1989	565.4	273.9	103.9	-11	18	38
1990	744.0	383.9	116.7	12	16	30
1991	827.8	401.5	136.1	17	16	34
1992	1168.9	639.3	286.4	110	25	45
1993	1191.4	643.4	237.7	-17	20	37
1994	1306.3	694.4	222.4	-6	17	32
1995	1389.1	757.9	219.0	-2	16	29
1996	1430.9	840.9	200.5	-8	14	24
1997	1396.9	798.5	246.1	23	18	31
1998	1496.5	858.6	294.3	12	20	34
1999	1585.2	884.2	279.3	-5	18	32
2000	1610.1	961.9	264.7	-5	16	28
2001	1718.6	996.4	228.5	-14	14	23
2002	1754.1	1000.3	219.8	-4	13	22
2003	1803.0	1083.2	202.2	-8	11	19
2004	2147.2	1428.8	260.3	29	12	18
2005	2561.8	1765.8	304.9	17	12	17

المصادر: البنك المركزي: التقارير السنوية، (1985– 2005)

البنك المركزي: نشرات إحصائية مختلفة.

البنك المركزي: عدد خاص بمناسبة العيد الأربعين لتأسيس البنك، تشرين أول–2004.

وزارة المالية: الحسابات الختامية،(1985– 2005)

النسب: من استخراج الباحث.

نسبة النمو = (السنة اللاحقة – السنة السابقة) / السنة السابقة

وذلك تمشياً مع توجهات الحكومة في الاعتماد على الضريبة على المبيعات كمصدر رئيسي للإيرادات المحلية، وانطلاقاً من خطتها في تحرير التجارة الخارجية، وتخفيض الضرائب الجمركية على مدخلات الإنتاج من أجل تحفيز الاستثمارات الداخلية وزيادة تنافسية الصناعات الوطنيه.

وبالنسبة إلى الأهمية النسبية للضرائب الجمركية في إجمالي الإيرادات المحلية فنلاحظ ومن خلال الجدول رقم (3) تراجع هذه النسبة من (27%) في عام (1985) إلى (12%) في عام 2005، وقد بلغ المتوسط السنوي لهذه النسبة خلال الفترة كاملة نحو (17,5%)، مع العلم بأن هذا المتوسط قد أظهر ارتفاعاً خلال الفترة (1985-1993) حيث بلغ نحو (20.6%)، ولكنه بدأ بالتراجع خلال الفترة (1994-2005) ليبلغ نحو (15%) وذلك بسبب ارتفاع الأهمية النسبية لضريبة المبيعات على حساب التراجع في الأهمية النسبية للضرائب الجمركية كما أشرنا إلى ذلك سابقاً. (البنك المركزي، التقارير السنوية من (1985-2005)، دائرة الجمارك التقارير السنوية 2005-2006).

الإجابة على سؤال الدراسة الثاني:

نسبة مساهمة الإيرادات المتأتية من إجمالي الضرائب على الدخل والمبيعات والجمارك في الإيرادات الضريبية الكلية والمحلية الإجمالية.

تشير الأرقام الخاصة بالجدول رقم (4) أن نسبة مساهمة الإيرادات المتأتية من الضرائب على (الدخل والمبيعات والجمارك) مجتمعةً في الإيرادات الضريبية والمحلية الإجمالية قد نمت بمعدلات متقاربة خلال فترة الدراسة حيث ارتفعت نسبة مساهمتها في الإيرادات الضريبية الكلية من (89%) في عام (1985) إلى (91%) في عام(2005)، كما ارتفعت نسبة مساهمتها في الإيرادات المحلية الإجمالية من (49%) في عام (1985) إلى (63%) في عام (2005).

وقد بلغ متوسط مساهمة الضرائب الثلاثة مجتمعةً في الإيرادات الضريبية الكلية لكامل فترة الدراسة ما معدله (88%)، في حين بلغ متوسط مساهمة الضرائب الثلاثة في الإيرادات المحلية الإجمالية لكامل فترة الدراسة ما معدله (49%).

وفي الوقت نفسه نجد أن متوسط مساهمة الإيرادات من الضرائب الثلاثة مجتمعةً في الإيرادات الضريبية الكلية والمحلية الإجمالية للفترة (1998–2005) قد بلغ ما معدله (92.5%) و (55.62%) على التوالي. وهنا لابد من الإشارة إلى تزايد الأهمية النسبية للإيرادات المتحققة من الضرائب الثلاثة مجتمعه في تطور الإيرادات الضريبية الكلية والمحلية الإجمالية، حيث أظهرت هذه الضرائب الثلاثة قدرة على تغطية ما يزيد على نصف الإيرادات المحلية للفترة (1997–2005)، ويعزى السبب في ارتفاع نسبة المساهمة هذه إلى تنامي الإيرادات المتحققة من الضرائب العامة على المبيعات خلال الفترة المذكورة، حيث يعتبر ذلك انعكاساً لجهود الحكومة المتواصلة في الاعتماد على الضريبة العامة على المبيعات لجعلها مصدراً رئيسياً للإيرادات المحلية.

جدول رقم (4)

نسبة مساهمة إجمالي الضرائب على الدخل والجمارك والمبيعات في الإيرادات المحلية والضريبية الكلية في الموازنة العامة الأردنية خلال الفترة: (1985- 2005) بالمليون دينار.

السنة	إيرادات محلية	إيرادات ضريبية كلية.	إجمالي الضرائب على الدخل والجمارك والمبيعات.	نسبة مساهمة إجمالي ضريبة الدخل والجمارك والمبيعات في الإيرادات المحلية. %	نسبة مساهمة إجمالي ضريبة الدخل والجمارك والمبيعات في الإيرادات الضريبية الكلية. %
1985	440.8	246.6	218.2	49	89
1986	514.4	237.9	211.5	41	89
1987	531.5	242.3	212.1	40	88
1988	544.4	255.9	221.9	41	87
1989	565.4	273.9	232.7	41	85
1990	744.0	383.9	321.1	43	84
1991	827.8	401.5	325.0	39	81
1992	1168.9	639.3	534.3	46	84
1993	1191.4	643.4	530.9	45	82
1994	1306.3	694.4	581.5	44	84
1995	1389.1	757.9	635.0	46	84
1996	1430.9	840.9	683.5	48	82
1997	1396.9	798.5	711.2	52	89
1998	1496.5	858.6	784.2	52	94
1999	1585.2	884.2	809.9	52	92
2000	1610.1	961.9	890.1	55	93
2001	1718.6	996.4	926.7	54	93
2002	1754.1	1000.3	926.7	53	93
2003	1803.0	1083.2	1001.6	55	93
2004	2147.2	1428.8	1305.2	61	91
2005	2561.8	1765.8	1612.0	63	91

المصادر: البنك المركزي: التقارير السنوية، (1985- 2005)

البنك المركزي: نشرات إحصائية مختلفة.

البنك المركزي، عدد خاص بمناسبة العيد الأربعين لتأسيس البنك، تشرين أول-2004.

وزارة المالية: الحسابات الختامية،(1985- 2005)

نسبة النمو = (السنة اللاحقة - السنة السابقة) / السنة السابقة

الإجابة على سؤال الدراسة الثالث:

تطور النفقات العامة والجارية في الموازنة العامة الأردنية خلال الفترة (2005-1985)

يشير الجدول رقم (5) إلى تطور النفقات العامه من (805.7) مليون دينار في عام 1985 إلى (3538.9) مليون دينار في عام 2005، بمعنى أنها تضاعفت بواقع (4.5) ضعفاً خلال مدة الدراسة كما ويشير نفس الجدول إلى تطور النفقات الجارية من (542.5) مليون دينار في عام 1985 إلى (2908) مليون دينار في عام 2005، أي أنها ارتفعت إلى (5.5) ضعفاً خلال هذه المدة.

وبالنظر إلى معدل نمو النفقات العامة نلاحظ أن المتوسط السنوي لهذا المعدل قد بلغ نحو (7.9%) لكامل فترة الدراسة، رغم أنه حقق معدلات نمو سالبة خلال السنوات:(1987، 1989، 1999)، حيث جاء ذلك منسجماً مع التوجهات الحكومية الهادفة إلى ضبط النفقات العامة بشكل عام والجارية بشكل خاص.

أما أعلى معدل نمو للنفقات العامة، فقد كان في العام 2003 حيث بلغ هذا المعدل نحو (22%) مسبباً زيادة النفقات العامة بالأرقام المطلقة بما مقداره (513.1) مليون دينار مقارنة مع العام السابق. ومن الملاحظ أن الفترة الزمنية (2005-2001) قد شهدت أعلى نسبة نمو للنفقات العامة، والتي بلغت في متوسطها نحو (11.6%) مقارنة بنسبة نمو مقدارها (4.2%) تتعلق بالفترة الزمنية (1996-2000) وتعزى أسباب الارتفاع في معدل نمو النفقات العامة خلال الفترة الأولى إلى ارتفاع بنود النفقات الجارية المشتملة على الزيادة الحاصلة في مدفوعات التقاعد نتيجة قرار الحكومة القاضي بمساواة رواتب المتقاعدين القدامى والجدد اعتباراً من 2001/9/1، إضافة إلى الاستحداثات الجديدة في وزارة التربية والتعليم لغايات تدريس اللغة الإنجليزية والحاسوب كما كان للارتفاع الحاصل في بند دعم المحروقات نتيجة الارتفاع الكبير الذي شهدته أسعار النفط العالمية أثراً واضحاً في رفع معدل نمو النفقات العامة للفترة المذكورة.

الجدول (5)

تطور النفقات العامة بشقيها (الجارية والرأسمالية) في الموازنة العامة الأردنية للفترة من (1985-2005)

الأرقام بالمليون دينار

السنة	النفقات العامة	معدل نمو النفقات العامة %	النفقات الجارية	معدل نمو النفقات الجارية %	النفقات الرأسمالية	معدل نمو النفقات الرأسمالية %	نسبة مساهمة النفقات الجارية في النفقات العامة %	نسبة مساهمة النفقات الرأسمالية في النفقات العامة %
1985	805.7		542.5		263.2		67	33
1986	981.3	22	570.5	5	410.8	56	58	42
1987	965.9	2-	602.7	6	363.2	12-	62	38
1988	1154.0	19	669.6	11	484.4	33	58	42
1989	1102.3	4-	749.7	12	352.6	27-	68	32
1990	1120.1	2	841.4	12	278.7	21-	75	25
1991	1234.3	10	904.0	7	330.3	19	73	27
1992	1348.7	9	929.5	3	419.2	27	69	31
1993	1411.6	5	1044.3	12	367.3	12-	74	26
1994	1587.8	12	1115.2	7	472.6	29	71	29
1995	1693.9	7	1309.5	17	384.4	19-	77	23
1996	1764.1	4	1353.8	3	410.3	7	77	23
1997	1952.0	11	1524.8	13	427.2	15	78	22
1998	2087.7	7	1644.6	8	443.1	6-	79	21
1999	2039.5	2-	1643.1	1-	396.4	11-	81	19
2000	2054.1	1	1718.3	5	335.8	15-	84	16
2001	2192.3	7	1788.5	4	403.8	20	82	18
2002	2296.7	5	1857.9	4	438.9	9	81	19
2003	2809.8	22	2163.7	16	646.1	47	77	23
2004	3180.5	13	2377.8	10	802.7	24	75	25
2005	3538.9	11	2908.0	22	630.9	21-	83	17

المصدر: البنك المركزي، التقارير السنوية (1985-2005)

وزارة المالية: الحسابات الختامية، (1985-2005)

نسبة النمو = (السنة الحالية – السنة السابقة) / السنة السابقة

النسب من استخراج الباحث.

وفيما يتعلق بمعدل النمو السنوي للنفقات الجارية، نجد أن هذا المعدل قد بلغ في متوسطة نحو (8.8%) لكامل فترة الدراسة كما أنه حقق نسبة نمو سالبة خلال العام 1999 مما نتج عنه تراجع النفقات الجارية لهذا العام بالأرقام المطلقه بما مقداره (1.5) مليون دينار مقارنة بالعام السابق.

ولدى استعراض تفصيلات النفقات الجارية للعام 1999 يلاحظ أن السبب في تراجع هذه النفقات قد جاء محصلةً لانخفاض بندي دعم المواد التموينية والنفقات الأخرى، في حين سجلت بقية بنود النفقات الجارية تزايداً متفاوتاً فيما بينها. وقد جاء هذا التراجع في النفقات الجارية مجسداً لأهداف السياسة المالية للحكومة، والتي تهدف إلى ضبط الإنفاق الاستهلاكي والتركيز على الإنفاق الرأسمالي لما له من أثار إيجابية على خلق فرص عمل جديدة وتعزيز القاعدة الإنتاجية للاقتصاد الوطني.

ومن بين السنوات التي شهدت ارتفاعاً ملحوظاً في معدل نمو النفقات الجارية السنة المالية 1995، حيث ارتفع هذا المعدل إلى (17%)، أي بزيادة مقدارها (10%) عما كانت عليه في العام السابق، مما نتج عنه ارتفاع مبلغ النفقات الجارية بالأرقام المطلقة بما مقداره (194.3) مليون دينار مقارنة بالعام السابق، وبتتبع مصادر الزيادة في هذه النفقات، نجد أنها جاءت محصلة لنمو معظم البنود الرئيسية فيها ممثلةً في ارتفاع فوائد الدين العام، وارتفاع بند الرواتب والأجور، نتيجة قرار الحكومة القاضي برفع رواتب قدامى المتقاعدين من مدنيين وعسكريين، اعتباراً من مطلع أيار 1995 وبتكلفه سنوية بلغت نحو (7) مليون دينار، إضافة إلى قرار منح المعلمين علاوة مقدارها 25% من الراتب الأساسي.

كما وتعتبر السنه المالية (2003) من بين السنوات التي شهدت ارتفاعاً ملموساً في معدل نمو النفقات الجاريه، إذ ارتفع هذا المعدل بما نسبته (12%) زيادةً عن العام السابق ليصل إلى (16%)، مؤدياً إلى زيادة النفقات الجارية لهذا العام بمبلغ (305.8)مليون دينار مقارنةً بالسنة السابقة.

وباستعراض مكونات النفقات الجارية لهذا العام يتبين لنا ارتفاع كافة بنود الإنفاق الجاري وبنسب متفاوتة، ويبرز ذلك بشكل خاص في ارتفاع نفقات الأمن والدفاع وإغاثة النازحين والنفقات الطارئة التي تكبدتها الدولة نتيجة الحرب على

العراق، إلى جانب النمو الطبيعي لبند الرواتب والأجور ومما تجدر ملاحظته أن السنه المالية 2005 كانت الأعلى في معدل نمو النفقات الجارية خلال فترة الدراسة، حيث بلغ هذا المعدل نحو (22%)، الأمر الذي أدى إلى زيادة النفقات الجارية لهذا العام بما مقداره (530.2) مليون دينار مقارنة بالعام السابق، وبالبحث عن أسباب هذه الزيادة في النفقات الجارية، نجدها تنحصر في معظمها في ارتفاع بند إغاثة النازحين، وبند النفقات الطارئة والذي تمثل في ارتفاع شبكة الأمان الاجتماعي، للتخفيف من أثار قرار رفع أسعار المشتقات النفطية، إلى جانب ارتفاع الدعم الموجه للحبوب والأعلاف، إضافة إلى النمو الطبيعي لبعض بنود النفقات الجارية.

وتشير بيانات الجدول رقم (5) إلى أن نسبة النفقات الجارية إلى النفقات العامة قد بلغت في متوسطها لكامل فترة الدراسة نحو (73.8%) وأن الفترة الزمنية (1995-2005) قد شهدت تزايدا في نسبة مساهمة النفقات الجارية في النفقات العامة، حيث بلغت هذه النسبة في متوسطها للفترة المذكورة نحو (79.5%) مقارنة بنسبه مقدارها (67.5%) للفترة الزمنية (1985-1994) مما يعطي مؤشراً على تزايد النفقات الجارية بعد العام 1994 وذلك للأسباب التي تمت الإشارة إليها عند الحديث عن تطور معدلات نمو النفقات الجارية. (البنك المركز الأردني، التقارير السنوية، 1985-2005).

الإجابة على سؤال الدراسة الرابع:

نسبة مساهمة الإيرادات المتأتية من الضرائب على الدخل والمبيعات والجمارك في تطور النفقات العامة والجارية.

يلاحظ من الجدول رقم (6) تزايد الأهمية النسبية للإيرادات من الضرائب الثلاثة(الدخل والمبيعات والجمارك) في تغطية النفقات العامة حيث ارتفعت هذه النسبة من (27%)في عام (1985) إلى (45.53%) في عام (2005) وقد بلغ المتوسط السنوي لهذه النسبة لفترة الدراسة ككل نحو (34.2%) من جهة أخرى نلاحظ أن المتوسط السنوي لنسبة الإيرادات من الضرائب الثلاثة المذكورة إلى إجمالي النفقات العامة للفترة (1992-2005) قد بلغ نحو (39.48%) وهذا مؤشر

يدل على نجاح الإجراءات الحكومية الهادفة إلى زيادة الاعتماد على الإيرادات الضريبية كمصدر لمواجهة النفقات العامة المتزايدة.

وأما بخصوص نسبة مساهمة إجمالي الإيرادات من الضرائب على الدخل والمبيعات والجمارك في تغطية النفقات الجارية فنلاحظ من الجدول رقم (6) أن هذه النسبة ارتفعت من (40.22%) في عام (1985) إلى (55.43%) في عام (2005)، ويشار هنا إلى أن المتوسط السنوي لهذه النسبة خلال فترة الدراسة ككل قد بلغ (45.8%)، في حين ارتفع معدلها للسنوات (1992- 2005) إلى (50.8%)، مما يؤكد على زيادة قدرة الإيرادات من الضرائب على الدخل والمبيعات والجمارك على تغطية اكثر من نصف النفقات الجارية في الموازنة العامة الأردنية خلال تلك الفترة.

وفيما يتعلق بالمعدل السنوي لنسبة مساهمة الضرائب الثلاثة (الدخل والمبيعات والجمارك) في تطور النفقات العامة والجارية فنلاحظ أن هذا المعدل قد واجه نوعاً من الاستقرار النسبي خلال السنوات (1986- 1989) حيث بلغ هذا المعدل نحو (21%) كما بلغ معدل مساهمتها في النفقات الجارية للأعوام نفسها نحو (34%)، ويمكن أن يعزى السبب في هذا الاستقرار إلى الاستقرار النسبي في معدلات نمو الضرائب الثلاثة (الدخل والمبيعات والجمارك) للأعوام نفسها.

وتشير أرقام الجدول رقم (6) إلى ارتفاع نسبة مساهمة الإيرادات من الضرائب الثلاثة (الدخل والمبيعات والجمارك) مجتمعةً في تغطية النفقات العامة في العام (1990) بما نسبته (28.70%) موزعة بين الضرائب الثلاثة بنسب بلغت على التوالي (10.18%، 8.1%، 10.42%)، وذلك حسب ما يشير إليه الجدول رقم (7).

كما بلغت نسبة مساهمتها في تغطية النفقات الجارية للسنة نفسها نحو (38.19%) موزعة بين الضرائب الثلاثة بنسب بلغت على التوالي: (13.54%، 10.76%، 13.89%) ويرتبط هذا التزايد في نسبة مساهمة الضرائب من الدخل والمبيعات والجمارك في تغطية النفقات العامة والجارية إلى الارتفاع الملموس في معدل نمو ضريبية الدخل والأرباح للعام(1990) والذي وصل إلى (122%).

والذي يعود أساساً إلى التعديلات التي أجريت على قانون ضــريبة الــدخل والتي سبق التطرق إليها عند الحديث عن تطور الإيرادات من الضرائب على الدخل والمبيعات والجمارك.

جدول رقم (6)

إجمالي الضرائب على الدخل والمبيعات والجمارك، ونسبة مساهمتها في النفقات العامة والجارية في الموازنة العامة الأردنية في الفترة:

(1985-2005) الأرقام بالمليون دينار.

السنة	إجمالي الضرائب على الدخل والجمارك والمبيعات	نسبة النمو %	النفقات العامة	النفقات الجارية	نسبة مساهمة إجمالي الضرائب على الدخل والجمارك والمبيعات في النفقات العامة %	نسبة مساهمة إجمالي الضرائب على الدخل والجمارك والمبيعات في النفقات الجارية %
1985	218.2		805.7	542.5	27	40.22
1986	211.5	-3	981.3	570.5	21.96	37.00
1987	212.1	1	965.9	602.7	21.95	35.19
1988	221.9	5	1154.0	669.6	19.22	33.14
1989	232.7	5	1102.3	749.7	21.00	31.00
1990	321.1	38	1120.1	841.4	28.70	38.19
1991	325.0	1	1234.3	904.0	26.33	35.95
1992	534.3	64	1348.7	929.5	39.68	57.48
1993	530.9	-1	1411.6	1044.3	37.60	50.83
1994	581.5	10	1587.8	1115.2	36.62	52.14
1995	635.0	9	1693.9	1309.5	37.48	48.49
1996	683.5	8	1764.1	1353.8	38.74	50.48
1997	711.2	4	1952.0	1524.8	36.43	46.64
1998	784.2	10	2087.7	1644.6	37.56	47.68
1999	809.9	3	2039.5	1643.1	39.71	49.29
2000	890.1	10	2054.1	1718.3	43.33	51.80
2001	926.7	4	2192.3	1788.5	42.27	51.82
2002	926.7	0	2296.7	1857.9	40.82	49.88
2003	1001.6	8	2809.8	2163.7	35.65	46.29
2004	1305.2	30	3180.5	2377.8	41.41	54.89
2005	1612.0	24	3538.9	2908.0	45.53	55.43

المصادر: البنك المركزي: التقارير السنوية، (1985-2005)

البنك المركزي: نشرات إحصائية مختلفة.

البنك المركزي عدد خاص بمناسبة عيد الأربعين لتأسيس البنك تشرين أول/ 2004

وزارة المالية: الحسابات الختامية،(1985-2005)

النسب: من استخراج الباحث.

نسبة النمو = (السنة اللاحقة – السنة السابقة) / السنة السابقة

ومما يجب ملاحظته أن السنة المالية (1992) قد شهدت ارتفاعاً ملحوظاً في نسبة مساهمة الإيرادات من الضرائب على الدخل والمبيعات والجمارك في تطور النفقات العامة والجارية، حيث بلغت نسبة مساهمتها في النفقات العامة نحو (39.68%)، وحسب ما يوضحه الجدول رقم (7) نلاحظ هذه النسبة تتوزع بين الضرائب الثلاثة على التوالي بنسب بلغت (8.18%، 10.26%، 21.24%)، كما بلغت نسبة مساهمتها في النفقات الجارية نحو (57.48%) موزعة بين الضرائب الثلاثة بنسب بلغت على التوالي: (11.78%، 14.89%، 30.81%).

ويعزى سبب الارتفاع في نسبة مساهمة هذه الضرائب في تغطية النفقات العامة والجارية إلى الارتفاع الملحوظ في معدل نمو الضرائب الجمركية والذي بلغ نحو (110%) والناجم عن تزايد الحاصلات الجمركية لهذا العام بسبب جمارك سيارات العائدين من الخليج.

كما وتوضح أرقام الجدول رقم (6) أن الفترة الزمنية (1993-1999) قد شهدت نوعاً من الاستقرار في نسبة مساهمة الضرائب الثلاثة (الدخل والمبيعات والجمارك) في تغطية النفقات العامة والجارية.

وفيما يخص السنوات المالية (2000، 2004) فقد كانت نسب مساهمة الضرائب الثلاثة (الدخل والمبيعات والجمارك) في النفقات العامة خلالها متقاربة إلى درجة بعيده وبمعدل بلغ نحو (41.9%)، كما بلغ معدل مساهمتها في النفقات الجارية لنفس الأعوام نحو (52%).

ومما تجدر الإشارة إليه أن الضريبة العامة على المبيعات قد احتلت المركز الأول في مدى مساهمتها في النفقات العامة والجارية خلال الأعوام السابقة، ويعزى السبب في ذلك إلى زيادة حصيلتها بسبب رفع نسبتها، وإخضاع سلع جديدة لهذه الضريبة.

جدول رقم (7)

نسبة مساهمة كل من الضرائب على الدخل والمبيعات والضرائب الجمركية في تغطية النفقات العامة والجارية في الموازنة العامة الأردنية من عام (1985-2005) بالمليون دينار

السنة	النفقات العامة	النفقات الجارية	الضرائب على الدخل	ضريبة المبيعات	الضرائب الجمركية	نسبة مساهمة ض الدخل في النفقات العامة %	نسبة مساهمة ض الدخل في النفقات الجارية %	نسبة مساهمة ض المبيعات في النفقات العامة %	نسبة مساهمة ض المبيعات في النفقات الجارية %	نسبة مساهمة ض الجمارك في النفقات العامة %	نسبة مساهمة ض الجمارك في النفقات الجارية %
1985	805.7	542.5	54.4	45.8	118.0	6.75	10.00	5.68	8.44	14.65	21.75
1986	981.3	570.5	47.9	51.6	112.0	4.88	8.39	5.26	9.00	11.41	19.63
1987	965.9	602.7	45.3	58.3	108.5	4.68	7.51	6.00	9.67	11.23	18.00
1988	1154.0	669.6	43.3	61.2	117.4	3.75	6.47	5.30	9.14	10.17	17.53
1989	1102.3	749.7	51.3	77.5	103.9	4.65	76.84	7.00	10.34	9.43	13.86
1990	1120.1	841.4	114.0	90.5	116.7	10.18	13.54	8.10	10.76	10.42	13.89
1991	1234.3	904.0	92.8	96.1	136.1	7.51	10.26	7.79	10.63	11.00	15.10
1992	1348.7	929.5	109.5	138.4	286.4	8.18	11.78	10.26	14.89	21.24	30.81
1993	1411.6	1044.3	118.8	174.4	237.7	8.42	11.38	12.35	16.70	16.84	22.76
1994	1587.8	1115.2	136.6	222.5	222.4	8.60	12.25	14.00	19.95	14.00	29.96
1995	1693.9	1309.5	152.4	263.6	219.0	8.97	11.64	15.56	20.13	12.93	16.73
1996	1764.1	1353.8	173.0	310.0	200.5	9.80	12.78	17.57	22.90	11.37	14.81
1997	1952.0	1524.8	149.7	315.4	249.1	7.70	9.82	16.16	20.68	12.76	16.34
1998	2087.7	1644.6	139.6	350.3	294.3	6.87	8.49	16.80	21.30	14.10	17.89
1999	2039.5	1643.1	152.8	377.8	279.3	7.49	9.30	18.52	22.99	13.69	17.00
2000	2054.1	1718.3	160.9	464.5	246.7	7.83	9.36	22.61	27.00	12.00	14.36
2001	2192.3	1788.5	195.4	502.8	228.5	8.91	10.93	22.93	28.11	10.43	12.78
2002	2296.7	1857.9	196.2	510.7	219.8	8.54	10.56	22.24	27.49	9.57	11.83
2003	2809.8	2163.7	195.4	604.0	202.2	6.95	9.00	21.50	27.92	7.20	9.35
2004	3180.5	2377.8	217.9	827.0	260.3	6.85	9.16	26.0	36.67	8.18	10.95
2005	3538.9	2908.0	283.7	1023.4	304.9	8.00	9.76	28.91	35.19	8.62	10.84

المصدر: البنك المركزي التقارير السنوية (1985-2005)

البنك المركزي: نشرات إحصائية مختلفة.

وزارة المالية: الحسابات الختامية (1985-2005)

وأما في السنة المالية (2003) فنلاحظ انخفاضاً في نسبة مساهمة الضرائب الثلاثة (الدخل والمبيعات والجمارك) مجتمعة في النفقات العامة حيث بلغت هذه النسبة نحو (35.65) موزعة بين الضرائب الثلاثة على التوالي بنسب بلغت (6.95%، 21.50%، 7.20%)، كما بلغت نسبة مساهمتها في النفقات الجارية نحو (46.26%) موزعة بين الضرائب الثلاثة بنسب بلغت على التوالي (9%، 27.92%، 9.35%) ويمكن إرجاع السبب في هذا الانخفاض إلى التراجع في نسبة مساهمة الضرائب الجمركية والضرائب على الدخل والأرباح.

وقد ارتفعت نسبة مساهمة الضرائب الثلاثة (الدخل والمبيعات والجمارك) مجتمعة في تغطية النفقات العامة للعام (2005) إلى نحو (45.53%)، كما ارتفعت نسبة مساهمتها في تغطية النفقات الجارية إلى نحو (55.43%).

وبتحليل هذه النسب إلى عناصرها وكما وردت في الجدول رقم (7) نجد أن ضريبة المبيعات قد ساهمت بالجزء الأكبر من هذه النسبة يليها في الأهمية الضرائب الجمركية ثم الضرائب على الدخل والأرباح.

2.4 اختبار الفرضيات:

لاختبار فرضيات الدراسة تم استخدام تحليل الانحدار البسيط والمتعدد (Multiple Regression Analysis) لفحص أثر المتغيرات المستقلة على المتغير التابع، إضافة لاختبار (T. test).

الفرضية الأولى: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمعدل نمو الإيرادات الضريبية بأنواعها الثلاثة (الدخل، الجمارك، المبيعات) على تطور النفقات العامة خلال الفترة (1985-2005).

ومن أجل اختبار هذه الفرضية، فقد تم استخدام تحليل الانحدار المتعدد (Multiple Regression Analysis) لاختبار أثر المتغيرات المستقلة على المتغير التابع. والجداول التالية تبين هذه النتائج:

أولا: أثر معدل نمو الإيرادات الضريبية بأنواعها الثلاثة (الدخل، الجمارك، المبيعات) على تطور النفقات العامة مجتمعة.

جدول رقم (8)

نتائج تحليل تباين الانحدار البسيط لاختبار اثر المتغير المستقل (معدل نمو الإيرادات الضريبية) في المتغير التابع (النفقات العامة مجتمعة).

المصدر	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة F المحسوبة	مستوى دلالة F
الانحدار	9.898	3	3.299		
الخطأ	5.700	17	0.335	*9.841	0.001
الكلي	15.598	20			

* ذات دلالة إحصائية على مستوى دلالة $(\alpha=0.01)$

معامل التحديد (R^2) = 0.635، (R) = 0.797

يتبين من جدول رقم (8) أن هنالك أثر ذو دلالة إحصائية لمعدل نمو الإيرادات الضريبية في تطور النفقات العامة مجتمعة، حيث أن قيمة(F) المحسوبة تبلغ (9.84) و بدلالة$(\alpha = 0.001)$ وهذه القيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة $(\alpha=0.01)$، ويتضح من نفس الجدول أن المتغير المستقل(معدل نمو الإيرادات الضريبية) في هذا النموذج تُفسر ما مقداره(63.5%) من التباين في المتغير التابع وهي قوة تفسيرية مرتفعة نسبيا. وعليه فإننا نقبل الفرضية، التي تنص على أنه: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمعدل نمو الإيرادات الضريبية بأنواعها الثلاثة (الدخل، الجمارك، المبيعات) على تطور النفقات العامة.

جدول رقم (9)

نتائج تحليل الانحدار المتعدد (Multiple Regression Analysis) لاختبار أثر معدل نمو الإيرادات الضريبية على تطور النفقات العامة بشكل عام.

المتغيرات المستقلة	B	الخطأ العشوائي	Beta	قيمة T المحسوبة	مستوى دلالة T
الدخل	0.152	0.095	0.260	1.598	0.128
المبيعات	0.338	0.143	0.392	**2.357	0.031
الجمارك	0.496	0.154	0.555	*3.226	0.005

* ذات دلالة إحصائية على مستوى دلالة $(\alpha=0.01)$

** ذات دلالة إحصائية على مستوى دلالة $(\alpha=0.05)$

تشير نتائج جدول رقم (9) إلى عدم وجود أثر ذو دلالة إحصائية لضريبة الدخل في النفقات العامة مجتمعة استنادا إلى انخفاض قيمة (T) البالغة (1.5) بمستوى دلالة (α=0.12) وهي غير معنوية عند مستوى دلالة (α=0.05). كما وجد اثر ذو دلالة إحصائية لمتغير (المبيعات) في النفقات العامة مجتمعة استنادا إلى قيمة (T) المحسوبة البالغة (2.3) بمستوى دلالة (α=0.03) وهي معنوية عند مستوى دلالة (α=0.05)، ووجود اثر ذو دلالة إحصائية لمتغير (ضريبة الجمارك) في النفقات العامة مجتمعة استنادا إلى قيمة (T) المحسوبة البالغة (3.2) بمستوى دلالة (α=0.005) وهي معنوية عند مستوى دلالة (α=0.01).

جدول (10)

نتائج تحليل الانحدار المتعدد التدريجي " Stepwise Multiple Regression" للتنبؤ بالنفقات العامة من الإيرادات الضريبية كمتغيرات مستقلة

ترتيب دخول العناصر المستقلة في معادلة التنبؤ	قيمة R^2 معامل التحديد التراكمي	قيمة T المحسوبة	مستوى دلالة T
ضريبة المبيعات	0.409	*2.905	0.009
ضريبة الجمارك	0.580	**2.707	0.014

*ذات دلالة إحصائية على مستوى (α=0.01)

** ذات دلالة إحصائية على مستوى دلالة (α=0.05)

خرج من معادلة الانحدار (ضريبة الدخل)

وعند إجراء تحليل الانحدار المتعدد التدريجي Stepwise Multiple Regression لتحديد أهمية كل متغير مستقل على حدة في المساهمة في النموذج الرياضي، الذي يمثل العلاقة بين أبعاد الإيرادات الضريبية (ضريبة الدخل، وضريبة المبيعات، وضريبة الجمارك) ومعدل تطور النفقات العامة مجتمعة. يتضح من الجدول رقم (10) والذي يبين ترتيب دخول المتغيرات المستقلة في معادلة الانحدار، فإن ضريبة المبيعات قد احتلت المرتبة الأولى وفسرت ما مقداره (40.9%) من التباين في المتغير التابع، تلاه متغير ضريبة الجمارك وفسر مع متغير ضريبة المبيعات (58.0%) من التباين في المتغير التابع.

مما سبق يقتضي ما يلي:

1. رفض فرضية الدراسة الفرعية التي تنص على أنه "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لضريبة الدخل في النفقات العامة مجتمعة". وقبول الفرضية البديلة التي تنص على أنه لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لضريبة الدخل في النفقات العامة مجتمعة.
2. قبول فرضية الدراسة الفرعية، التي تنص على أنه: يوجد اثر ذو دلالة إحصائية (لضريبة المبيعات) في النفقات العامة مجتمعة.
3. قبول فرضية الدراسة الفرعية، التي تنص على أنه: يوجد اثر ذو دلالة إحصائية (لضريبة الجمارك) في النفقات العامة مجتمعة.

ثانيا: أثر معدل نمو الإيرادات الضريبية بأنواعها الثلاثة (الدخل، الجمارك، المبيعات) على تطور النفقات الجارية.

جدول رقم (11)

نتائج تحليل تباين الانحدار البسيط لاختبار اثر المتغير المستقل (معدل نمو الإيرادات الضريبية) في المتغير التابع (النفقات الجارية).

المصدر	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة F المحسوبة	مستوى دلالة F
الانحدار	13.855	3	4.618		
الخطأ	6.450	17	0.379	*12.172	0.000
الكلي	20.305	20			

* ذات دلالة إحصائية على مستوى دلالة (α=0.01)

معامل التحديد (R^2) = 0.682، (R) = 0.826

يتبين من جدول رقم (11) أن هنالك أثر ذو دلالة إحصائية لمعدل نمو الإيرادات الضريبية في تطور النفقات الجارية، حيث أن قيمة(F) المحسوبة تبلغ (12.17) و بدلالة إحصائية (α = 0.000)، وهذه القيمة ذات دلالة إحصائية بمستوى دلالة (α = 0.000). ويتضح من نفس الجدول أن المتغير المستقل (معدل نمو الإيرادات الضريبية) في هذا النموذج تفسر ما مقداره(68.2%) من التباين في المتغير التابع وهي قوة تفسيرية مرتفعة نسبيا. وعليه فأننا نقبل الفرضية ، التي تنص على أنه: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمعدل نمو الإيرادات الضريبية بأنواعها الثلاثة (الدخل ، والجمارك، والمبيعات) على تطور النفقات الجارية.

جدول رقم (12)

نتائج تحليل الانحدار المتعدد (Multiple Regression Analysis) لأثر معدل نمو الإيرادات الضريبية على تطور النفقات الجارية.

المتغيرات المستقلة	B	الخطأ العشوائي	Beta	قيمة T المحسوبة	مستوى دلالة T
الدخل	0.079	0.094	0.119	0.848	0.408
المبيعات	0.492	0.183	0.500	*2.694	0.015
الجمارك	0.426	0.190	0.419	*2.246	0.038

* ذات دلالة إحصائية على مستوى دلالة (α=0.05)

تشير نتائج جدول رقم (12) إلى عدم وجود أثر ذو دلالة إحصائية لـضريبة الدخل في النفقات الجارية استنادا إلى انخفاض قيمة (T) البالغة (0.84) و بمستوى دلالة (α=0.40) وهي غير معنوية عند مستوى دلالة (α=0.05). (بينما وجد أثـر لضريبة الدخل ذو دلاله إحصائية على مستوى (0.10) كما يشير اختبار t)٠كما وجد اثر ذو دلالة إحصائية لمتغير (المبيعات) في النفقات الجارية استنادا إلـى قيمـة(t) المحسوبة البالغة (2.69) و بمستوى دلالة (α=0.01) وهي معنوية عنـد مـستوى دلالة(α=0.05)، وكذلك وجود اثر ذو دلالة إحصائية لمتغير (ضريبة الجمارك) في النفقات الجارية استنادا إلى قيمة (T) المحسوبة البالغة (2.24) و بمـستوى دلالـة (α=0.03) وهي معنوية عند مستوى دلالة (α=0.05).

جدول (13)

نتائج تحليل الانحدار المتعدد التدريجي " Stepwise Multiple Regression" للتنبؤ بالنفقات الجارية من الإيرادات الضريبية كمتغيرات مستقلة

ترتيب دخول العناصر المستقلة في معادلة التنبؤ	قيمة R^2 معامل التحديد التراكمي	قيمة T المحسوبة	مستوى دلالة T
ضريبة المبيعات	0.582	*2.679	0.015
ضريبة الجمارك	0.669	*2.174	0.043

*ذات دلالة إحصائية على مستوى (α= 0.05)

خرج من معادلة الانحدار (ضريبة الدخل)

وعند إجراء تحليل الانحدار المتعدد التدريجي Stepwise Multiple Regression لتحديد أهمية كل متغير مستقل على حدة في المساهمة في النموذج

الرياضي، الذي يمثل العلاقة بين أبعاد الإيرادات الضريبية (ضريبة الدخل،ضريبة المبيعات، ضريبة الجمارك) ومعدل تطور النفقات الجارية. يتضح من الجدول رقم (13) والذي يبين ترتيب دخول المتغيرات المستقلة في معادلة الانحدار، فإن ضريبة المبيعات قد احتلت المرتبة الأولى وفسرت ما مقداره(58.2%) من التباين في المتغير التابع، تلاه متغير ضريبة الجمارك وفسر مع متغير ضريبة المبيعات (66.9%) من التباين في المتغير التابع.

مما تقدم يقتضي ما يلي:

1. رفض فرضية الدراسة الفرعية التي تنص على أنه: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لضريبة الدخل في النفقات الجارية. وقبول الفرضية البديلة التي تنص على أنه لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لضريبة الدخل في النفقات الجارية.
2. قبول فرضية الدراسة الفرعية، التي تنص على أنه: يوجد اثر ذو دلالة إحصائية (لضريبة المبيعات) في النفقات الجارية.
3. قبول فرضية الدراسة الفرعية، التي تنص على أنه: يوجد اثر ذو دلالة إحصائية (لضريبة الجمارك) في النفقات الجارية.

ثالثا: أثر معدل نمو الإيرادات الضريبية بأنواعها الثلاثة (الدخل ، والجمارك، والمبيعات) على تطور النفقات الرأسمالية.

جدول رقم (14)

نتائج تحليل تباين الانحدار البسيط لاختبار اثر المتغير المستقل (معدل نمو الإيرادات الضريبية) في المتغير التابع (النفقات الرأسمالية).

المصدر	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة F المحسوبة	مستوى دلالة F
الانحدار	10.770	3	3.590		
الخطأ	18.049	17	1.062	*3.381	0.043
الكلي	28.819	20			

* ذات دلالة إحصائية على مستوى دلالة (α=0.05)

معامل التحديد (R^2) = 0.374، (R) = 0.611

يتبين من جدول رقم (14) أن هنالك أثر ذو دلالة إحصائية لمعدل نمو الإيرادات الضريبية في تطور النفقات الرأسمالية، حيث أن قيمة(F) المحسوبة تبلغ(3.38) وبدلالة إحصائية (α = 0.04)، وهذه القيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة

(α = 0.05). ويتضح من نفس الجدول أن المتغير المستقل(معدل نمو الإيرادات الضريبية) في هذا النموذج تفسر ما مقداره(37.4%) من التباين في المتغير التابع وهي قوة تفسيرية مقبولة نسبيا. وعليه فأننا نقبل الفرضية، التي تنص على أنه: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمعدل نمو الإيرادات الضريبية بأنواعها الثلاثة (الدخل، الجمارك، المبيعات) على تطور النفقات الرأسمالية.

جدول رقم (15)

نتائج تحليل الانحدار المتعدد (Multiple Regression Analysis) لأثر معدل نمو الإيرادات الضريبية على تطور النفقات الرأسمالية.

المتغيرات المستقلة	B	الخطأ العشوائي	Beta	قيمة T المحسوبة	مستوى دلالة T
الدخل	0.288	0.157	0.361	1.838	0.084
المبيعات	0.689	0.305	0.588	*2.255	0.038
الجمارك	0.059	0.317	0.049	0.185	0.855

* ذات دلالة إحصائية على مستوى دلالة (α=0.01)

تشير نتائج جدول رقم (15) إلى عدم وجود أثر ذو دلالة إحصائية لضريبة الدخل في النفقات الرأسمالية استنادا إلى انخفاض قيمة (T) البالغة (1.83) وبمستوى دلالة (α=0.08) وهي غير معنوية عند مستوى دلالة (α=0.05). كما وجد اثر ذو دلالة إحصائية لمتغير (المبيعات) في النفقات الرأسمالية استنادا إلى قيمة (T) المحسوبة البالغة (2.25) وبمستوى دلالة (α=0.03) وهي معنوية عند مستوى دلالة (α=0.05)، كذلك تبين عدم وجود اثر ذو دلالة إحصائية لمتغير (ضريبة الجمارك) في النفقات الرأسمالية استنادا إلى قيمة (T) المحسوبة البالغة (0.18) عند مستوى دلالة(α=0.85) وهي غير معنوية عند مستوى دلالة (α=0.05).

جدول (16)

نتائج تحليل الانحدار المتعدد التدريجي "Stepwise Multiple Regression" للتنبؤ بالنفقات الرأسمالية من الإيرادات الضريبية كمتغيرات مستقلة

ترتيب دخول العناصر المستقلة في معادلة التنبؤ	قيمة R^2 معامل التحديد التراكمي	قيمة T المحسوبة	مستوى دلالة T
ضريبة المبيعات	0.243	*2.469	0.023

*ذات دلالة إحصائية على مستوى ($\alpha= 0.01$)

خرج من معادلة الانحدار (ضريبة الدخل، الجمارك)

وعند إجراء تحليل الانحدار المتعدد التدريجي Stepwise Multiple Regression لتحديد أهمية كل متغير مستقل على حدة في المساهمة في النموذج الرياضي، الذي يمثل العلاقة بين أبعاد الإيرادات الضريبية (ضريبة الدخل،ضريبة المبيعات، ضريبة الجمارك) ومعدل تطور النفقات الرأسمالية. يتضح من الجدول رقم (16) والذي يبين ترتيب دخول المتغيرات المستقلة في معادلة الانحدار، فإن ضريبة المبيعات قد دخلت في معادلة الانحدار وفسرت ما مقداره(24.3%) من التباين في المتغير التابع.

مما سبق يقتض ما يلي:

1. رفض فرضية الدراسة الفرعية التي تنص على أنه: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لضريبة الدخل في النفقات الرأسمالية. وقبول الفرضية البديلة التي تنص على أنه لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لضريبة الدخل في النفقات الرأسمالية.
2. قبول فرضية الدراسة الفرعية، التي تنص على أنه: يوجد اثر ذو دلالة إحصائية (لضريبة المبيعات) في النفقات الرأسمالية.
3. رفض فرضية الدراسة الفرعية التي تنص على أنه: يوجد اثر ذو دلالة إحصائية (لضريبة الجمارك) في النفقات الرأسمالية. وقبول الفرضية البديلة التي تنص على أنه: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لضريبة الجمارك في النفقات الرأسمالية.

الفرضية الثانية: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لتخفيض الرسوم الجمركية عام 1994 على الإيرادات الضريبة المتحصلة بعد هذا التاريخ.

ومن أجل اختبار هذه الفرضية، فقد تم استخدام تحليل الانحدار البسيط (Simple Regression Analysis) لاختبار أثر المتغير المستقل على المتغير التابع. والجدول التالي تبين هذه النتائج:

جدول رقم (17)

نتائج تحليل تباين الانحدار البسيط لاختبار اثر المتغير (تخفيض الرسوم الجمركية قبل عام 1994) في (الإيرادات الضريبة المتحصلة بعد هذا التاريخ).

المصدر	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة F المحسوبة	مستوى دلالة F
الانحدار	239042.28	1	239042.28		
الخطأ	790567.23	10	79056.723	3.024	0.113
الكلي	1029609.5	11			

معامل التحديد (R^2) = 0.232، (R) = 0.482

يتبين من معطيات جدول رقم (17) عدم وجود أثر ذو دلالة إحصائية لتخفيض الرسوم الجمركية عام 1994 على الإيرادات الضريبة المتحصلة بعد هذا التاريخ، استناداً إلى انخفاض قيمة(F) المحسوبة والبالغة (3.02) بمستوى دلالة ($\alpha = 0.11$)، وهي غير معنوية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)، ويتضح من نفس الجدول أن المتغير المستقل (تخفيض الرسوم الجمركية قبل عام (1994) في هذا النموذج تُفسر ما مقداره(23.2%) من التباين في المتغير التابع (الإيرادات الضريبة المتحصلة بعد هذا التاريخ) وهي قوة تفسيرية منخفضة. مما سبق يقتضي ما يلي: رفض فرضية الدراسة الثانية التي تنص على أنه: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لتخفيض الرسوم الجمركية عام(1994)على الإيرادات الضريبة المتحصلة بعد هذا التاريخ. وقبول الفرضية البديلة التي تنص على أنه: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لتخفيض الرسوم الجمركية علم (1994) على الإيرادات الضريبية المتحصلة بعد هذا التاريخ.

الفرضية الثالثة: توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين الإيرادات المتأتية من ضريبة المبيعات والإيرادات من الضرائب الجمركية قبل تخفيضها.

ومن أجل اختبار هذه الفرضية، فقد تم إجراء اختبار (t. test) لمعرفة الفرق بين المتوسطات الحسابية بين متغيرات الفرضية الثالثة، والجدول التالي يبين هذه النتائج:

جدول رقم (18)

نتيجة اختبار (T. test) لمعرفة الفرق بين المتوسطات الحسابية بين الإيرادات من ضريبة المبيعات والإيرادات من الضرائب الجمركية قبل تخفيضها.

المتغيرات	المتوسط الحسابي	فرق المتوسطات	درجات الحرية	قيمة T المحسوبة	مستوى دلالة T
ضريبة الجمارك	148.422	60.33	16	*2.293	0.036
ضريبة المبيعات	88.189				

*ذات دلالة إحصائية على مستوى (α =0.05)

تشير نتائج جدول رقم (18) إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين الإيرادات المتأتية من ضريبة المبيعات والإيرادات من الضرائب الجمركية قبل تخفيضها، استنادا إلى قيمة (T) المحسوبة البالغة (2.2) بمستوى دلالة (α =0.00) وهي معنوية عند مستوى دلالة (α =0.05). وقد كانت الفروق لصالح ضريبة الجمارك ذات المتوسط الحسابي الأعلى البالغ (148.4) على حساب ضريبة المبيعات البالغ متوسطها الحسابي (88.18) وقد بلغ فرق المتوسطات (60.33). مما سبق يقتضي ما يلي: قبول فرضية الدراسة الثالثة التي تنص على أنه: توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين الإيرادات المتأتية من ضريبة المبيعات والإيرادات من الضرائب الجمركية قبل تخفيضها.

الفصل الخامس
مناقشة النتائج والتوصيات والخاتمة

1.5 مناقشة النتائج:

تمت الإجابة على أسئلة الدراسة، وثم اختبار الفرضيات باستخدام الأساليب الإحصائية المناسبة، وفيما يلي أبرز النتائج التي توصلت إليها الدراسة.

1- تطور الحصيلة الضريبية المتأتية من الضرائب الثلاثة (الدخل والمبيعات والجمارك) مجتمعة بالأرقام المطلقة من (218.2) مليون دينار في عام (1985) إلى (1612) مليون دينار في عام (2005)، أي أنها تضاعفت بواقع (7.5) ضعفاً على مدى سنوات الدراسة.

2- بينت الدراسة أن الإيرادات المتأتية من ضريبية الدخل كانت قد تزايدت بالأرقام المطلقة خلال معظم سنوات الدراسة وبمعدلات متذبذبة، باستثناء السنوات (1986- 1988، 1991، 1997- 1998) حيث تراجعت حصيلتها خلال تلك السنوات محققة معدلات نمو سالبة تراوحت بين (-4%- -12%). مما يعطي مؤشراً على تأثر حصيلة الضرائب على الدخل والأرباح بالوضع الاقتصادي السائد، إضافة إلى استجابتها للتشريعات المالية والضريبية المتخذة خلال سنوات الدراسة (1985-2005).

3- بينت الدراسة أن متوسط معدل النمو السنوي للضريبة العامة على المبيعات خلال سنوات الدراسة قد بلغ (16.75%)، وأن هذا المعدل كان إيجابيا طيلة سنوات الدراسة، على عكس الضرائب الجمركية التي حققت معدلات نمو سالبة خلال عدد من سنوات الدراسة، خاصةً بعد دخول الأردن كعضو في منظمة التجارة العالمية، والبدء بتخفيض التعرفه الجمركيه.

4- بينت الدراسة أن متوسط معدل الضرائب الجمركية للفترة الواقعة بين عامي (1994-2005) قد بلغ ما نسبته (2.41%)،في حين بلغ متوسط معدل نمو الضريبة العامة على المبيعات لنفس الفترة نحو (16.42%)، مما يؤكد على تنامي الإيرادات التالية من الضريبة العامة على المبيعات على حساب التراجع في الإيرادات المتأتية من الضرائب الجمركية بعد إقرار قانون الضريبة العامة

على المبيعات في عام (1994)، وتمشياً مع خطة الحكومة الرامية لتحرير التجارة الخارجية وتخفيض الضرائب الجمركية على المستوردات من السلع والمواد الأولية.

5- بينت الدراسة أن المتوسط السنوي لنسبة مساهمة الإيرادات المتحققة من الضرائب على الدخل والمبيعات والجمارك في الإيرادات الضريبية الكلية لفترة الدراسة قد بلغ نحو (87.76%) موزعاً بين الضرائب الثلاث بنسب بلغت:(19.21%، 36.35%، 32.20%) على التوالي مما يعطي مؤشراً على ارتفاع الأهمية النسبية للضرائب على المبيعات والضرائب الجمركية في الإيرادات الضريبية الكلية. ويوضح الموقع المتقدم الذي تحتله الضريبية العامة على المبيعات في مساهمتها في الإيرادات الضريبية الكلية.

6- توصلت الدراسة إلى أن المتوسط السنوي لنسبة مساهمة الإيرادات المتحققة من الضرائب على الدخل والجمارك والمبيعات في إجمالي الإيرادات المحلية خلال سنوات الدراسة قد بلغ نحو (47.71%) موزعة بين الضرائب الثلاثة بنسب بلغت (10.22%، 20.17%، 17.32%) على التوالي مما يعني أن الإيرادات من الضرائب الثلاثة قد ساهمت بما يقارب من نصف الإيرادات المحلية وان الضريبية العامة على المبيعات تحتل الموقع الأول في نسبة مساهمتها في الإيرادات المحلية، وهذا يمكن اعتباره انعكاساً لجهود الحكومة المتواصلة لجعل الضريبة العامة على المبيعات مصدراً رئيسياً للإيرادات المحلية.

7- أظهرت نتائج الدراسة أن معدل نمو النفقات الرأسمالية قد حقق معدلات نمو سالبة خلال معظم سنوات الدراسة، مما يشير إلى حرص الدولة على عدم اللجوء إلى القروض الخارجية لتمويل هذه النفقات بسبب ما تؤدي إليه من زيادة أعباء الميزانيه.

8- بينت نتائج الدراسة أن نسبة مساهمة الإيرادات المتحققة من الضرائب على الدخل والمبيعات والجمارك في النفقات الجارية للفترة الواقعة بين عامي (1995-2005) قد بلغ في متوسطة نحو (50.33%)، مقارنة بنسبة مقدارها (41.11%) تخص الفترة (1985-1994) أي أن الإيرادات المتأنية من

الضرائب الثلاثة المشار إليها أعلاه قد ساهمت بتغطية أكثر من نصف النفقات الجارية لتلك الفترة وفي ذلك تأكيد على نجاح مسعى الحكومة في تحسين مصادر إيراداتها المحلية، وبالذات الضريبية منها من خلال زيادة نسبة مساهمتها في تغطية النفقات الجارية.

9- توصلت الدراسة إلى وجود أثر ذي دلاله إحصائية لمعدل نمو الإيرادات الضريبية المتأنية من الدخل والمبيعات والجمارك مجتمعة على تطور النفقات العامة، الأمر الذي يعطي الدليل على نجاح السياسة المالية الأردنية الهادفة إلى تحقيق الاعتماد على الذات من خلال تضيق الفجوة بين إيراداتها المحلية ونفقاتها العامة، وتتفق نتيجة الدراسة الحالية جزئياً مع ما توصلت إليه دراسة (أبو رمان، 1999) والتي كشفت نتائجها عن أن معدل نمو الإيرادات الضريبية أعلى من معدل نمو النفقات العامة وهذا يعني أن هنالك اثراً للإيرادات الضريبية في تمويل النفقات.

10- كما توصلت نتائج الدراسة أيضاً إلى عدم وجود أثر ذو دلاله إحصائية لضريبة الدخل سواء في النفقات العامة أو الجارية ويفسر ذلك بتواضع مساهمة الإيرادات المتأتيه من هذه الضريبة في النفقات الضريبية الكلية والمحلية الإجمالية مقارنة بالضريبة العامة على المبيعات أو الضرائب الجمركية، إضافة إلى تذبذب معدلات نموها خلال سنوات الدراسة، وتتفق نتيجة الدراسة الحالية هذه جزئياً، مع دراسة (عدينات وأبو رمان، 1997|) والتي كشفت نتائجها عن عدم استقرار حصيلة الإيرادات من الضرائب المباشرة، وارتفاع الأهمية النسبية للضريبة العامة على المبيعات خلال فترة الدراسة.

11- بينت نتائج الدراسة أيضاً وجود أثر ذو دلاله إحصاعيه للإيرادات الضريبية المتحققة من الضريبية على المبيعات والضرائب الجمركية على النفقات الجارية، ويمكن أن يعزى سبب ذلك إلى أن هاتين الضريبتين هما الأساس في تخطيط الموازنة العامة، وتمويل النفقات الجارية بسبب وفرة حصيلتها وقلة حالات التهرب منها الأمر الذي يجعل راسم السياسة المالية يعتمد اعتماداً كبيراً عليهما في تمويل نفقات الدولة، وخاصة الجارية منها.

12- أشارت نتائج الدراسة إلى عدم وجود أثر ذو دلاله إحصائية لضريبة الدخل والضرائب الجمركية في النفقات الرأسمالية، ويمكن أن يعزى ذلك إلى أن الدولة تمول النفقات الرأسمالية من الإيرادات الأخرى كالقروض والمنح والمساعدات وخلافه، كما بينت الدراسة وجود أثر ذو دلاله إحصائية للضريبة العامة على المبيعات في النفقات الرأسمالية، وقد يكون السبب في ذلك عائداً لما توفره هذه الضريبة من حاصلات وفيرة تسمح بتغطية جزء من النفقات الرأسمالية.

13- توصلت نتائج هذه الدراسة إلى عدم وجود أثر ذي دلاله إحصائية لتخفيض الرسوم الجمركية عام (1994) على الإيرادات الضريبية المتحققه بعد هذا التاريخ، ويعزى سبب ذلك في معظمه إلى قيام الحكومة بزيادة نسبة الضريبية العامة على المبيعات، وتوسيع قاعدتها لتشتمل مزيداً من السلع والخدمات لتعويض التخفيض في الرسوم الجمركية وبالتالي تغذية الخزينة العامة بالإيرادات اللازمة لتغطية النفقات العامة.

14- توصلت نتائج هذه الدراسة إلى وجود فروق ذات دلاله إحصائية بين الإيرادات المتأتية من ضريبية المبيعات والإيرادات المتأنية من الضرائب الجمركية قبل تخفيضها، وقد كانت الفروق لصالح الضرائب الجمركية على حساب ضريبة المبيعات. ويمكن أن يفسر ذلك بسبب ضخامة حجم الضرائب الجمركية، وزيادة حصيلتها وخاصة في السنوات السابقة مقارنة بضريبة المبيعات وحداثتها.

2.5 التوصيات:

استناداً إلى ما توصلت إليه الدراسة من نتائج، فقد تم تحديد عدد من التوصيات المقترحة اذكر منها:

1-العمل على تنمية نسبة مساهمة الضرائب على الدخل والأرباح في الإيرادات المحلية من خلال تطوير الإجراءات المتعلقة بربط وتحصيل الضريبة، وتقليل

فرص التهرب منها، ولتحقيق ذلك لابد من دراسة ومحاولة تطبيق الأنظمة الضريبية في الدول المتقدمة.

2-العمل على مساواة السلع الضرورية المنتجة محلياً، مع مثيلاتها من السلع المستوردة من حيث الرسوم الجمركيه لأن ذلك يفتح باب المنافسة أمام المنتجات المحلية ويزيد معدلات الاستيراد، وبالتالي رفع حصيلة الضرائب الجمركية.

3-العمل على توسيع قاعدة الضريبة العامة على المبيعات، ورفع نسبتها على السلع الكمالية، التي لها مثيلات في السوق المحلية، مما يوفر الحماية للصناعات الوطنية، ويرفع من حصيلة الضريبة العامة على المبيعات.

4-توصي الدراسة بتطوير وتنمية الشراكة بين القطاع الخاص ودائرة الجمارك، مما يوفر جواً من الثقة بينهما ويقلل من فرص التهرب الضريبي، ويشجع على زيادة الاستثمار.

5-ضبط عناصر الإنفاق الجاري ما أمكن لجعلها تتناسب وحجم الإيرادات المحلية.

6- العمل على نشر الوعي الضريبي بين فئات المكلفين بكافة الوسائل المتاحة وذلك من خلال إبراز الدور الوطني لدافع الضرائب، ومساهمته في تحقيق التنمية الاقتصادية وتخفيف عجز الموازنة العامة وبالتالي الإقلال من الاعتماد على مصادر التمويل الخارجية.

7-ونظرياً توصي هذه الدراسة بإجراء المزيد من الدراسات والأبحاث التي تساعد على تطوير الإيرادات الضريبية ورفع نسبة مساهمتها في الإيرادات المحلية وتعظيم دورها في تغطية النفقات العامة وتخفيف عجز الموازنة.

3.5 الخاتمة:

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أثر الإيرادات الضريبية المتحققة من الضرائب على الدخل والمبيعات والجمارك على تطور النفقات العامة، في الموازنة العامة الأردنية للفترة (1985-2005).

واعتماداً على الأساس النظري،الذي تضمن الاطلاع على مجموعة من الدراسات السابقة ذات الصلة بالموضوع،ومن خلال مسح وتحليل البيانات المرتبطة بمتغيرات الدراسة، والتي تم الحصول عليها من مصادرها الرسمية وتم تحليلها

باستخدام النسب المئوية والأساليب الإحصائية المناسبة من أجل الإجابة على أسئلة الدراسة واختبار فرضيتها، توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج كان من أبرزها: وجود اثر ذو دلاله إحصائية لمعدل نمو الضرائب المتأتية من الدخل والجمارك والمبيعات مجتمعة على تطور النفقات العامة خلال فترة الدراسة،وعدم وجود أثر و دلاله إحصائية لضريبة الدخل في تطور النفقات العامة أو الجارية أو الرأسمالية كما توصلت الدراسة أيضاً إلى عدم وجود أثر ذو دلاله إحصائية لتخفيض الرسوم الجمركية عام (1994) على الإيرادات الضريبية المتحققة بعد هذا التاريخ.

وأشارت النتائج أيضاً إلى تنامي الأهمية النسبية للضريبة على المبيعات في الإيرادات الضريبية الكلية والمحلية الإجمالية على حساب تراجع الأهمية النسبية للضرائب الجمركية.

المراجع

أ-المراجع العربية:

أبو رمان، منى عبدالكريم، (1996)، **الدور التمويلي للضريبة في الأردن**، دراسة تحليلية، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية.

البطريق، يونس، (1994)، **المالية العامة**، مطبعة الإشعاع، الإسكندرية.

البنا، فريد، (2001)، **محاضرة في قانون الجمارك الأردني رقم (20) لسنة 1998**، وزارة المالية، مركز التدريب الجمركي، عمان

البنك المركزي الأردني ، تقارير شهرية مختلفة.

البنك المركزي الأردني ، عدد خاص بمناسبة العيد الأربعين لتأسيس البنك، تشرين أول(2004).

البنك المركزي الأردني، التقارير السنوية 1985-2005.

حشيش، عادل احمد، (1997) **أصول الفن المالي للاقتصاد العام**، دار المعرفة الجامعية، مصر.

الخشارمة، حسين علي، (2002)، "العوامل المؤثرة في تطور الموازنة العامة في الأردن"، **مجلة مؤته للبحوث والدراسات**، مجلد (17)، عدد (2).

الخطيب، خالد شحادة، وشامية احمد، (2003)، **أسس المالية العامة**، ط1، دار وائل للنشر، عمان.

دائرة الجمارك العامة، التقرير السنوي 2006.

دائرة الجمارك العامة، قانون الجمارك رقم (20) لسنة (1998).

دراز، حامد، (2000)، **مبادئ المالية العامة**، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية.

الذنيبات، محمد جمال، (2003)، **المالية العامة والتشريع المالي**، ط1، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع، عمان.

الشرع، منذر، والخطيب فوزي، (1991)، "المديونية الخارجية و أثرها على الاقتصاد الأردني"، **مجلة أبحاث اليرموك**، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلد (7)، عدد (4)، ص(231).

الشوابكة، سالم، (1996)، "الدخل في التشريع الضريبي الأردني"، **مؤتة للبحوث والدراسات**، مجلد (1)، عدد(6)، ص(139).

الشوابكة،سالم محمد، (2000)، **المالية العامة والتشريعات الضريبية**، ط1، دار رند للنشر والتوزيع، الكرك.

الضمور، خليل محمد، (2005)، **قانون ضريبة الدخل رقم (57) لسنة 1985**، وتعديلاته والأنظمة الصادرة من 1954-2004، ط1،دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان.

الطراونة، إبراهيم احمد، (2004)، "**اثر تطبيق القواعد الأساسية للضريبة على الإذعان الضريبي والتهرب الضريبي من وجهة نظر موظفي ضريبة الدخل**"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة مؤته.

عبيدات، رفعت عبدالحميد، (2001)، **ضريبة المبيعات خبرات وحلول**، ط1، دائرة المطبوعات والنشر، الأردن.

عطوي، فوزي،(2003)، **المالية العامة**، منشورات دار الجلبي الحقوقية، بيروت.

العلي، عادل فليح،(2005)، **مالية الدولة**، ط1، دار زهران للطباعة والنشر، عمان.

العواملة، نائل،(1990)، "اتجاهات الإيرادات المحلية في الموازنة العامة الأردنية والعوامل المؤثرة فيها"، **مجلة أبحاث اليرموك**، مجلد (6) عدد (1)، ص (57).

القرعان، أنور وبني هاني، عبدالرزاق، (1996)، "ضريبة الاستهلاك التعرفة الجمركية ومستوى الأسعار"، دراسة تحليلية للحالة الأردنية، **مجلة أبحاث اليرموك**، مجلد (11) عدد (2)، ص(157).

الكركي، محمد عوض، (2004)، " **أحكام التهريب الجمركي في التشريع الأردني**"، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة مؤتة.

اللوزي، سليمان احمد، (2000)، "تحليل الموازنة في المملكة الأردنية الهاشمية من (1980-1997)"، **مجلة البلقاء للبحوث سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية**، مجلد (7)، عدد (1)، ص(114).

ملكاوي، احمد وأبو حمورن محمد (2000)، "اثر برامج التصحيح الاقتصادي علـى العبء الضريبي والجهد الضريبي فـي الأردن(1989-1997)"، **مجلـة دراسات العلوم الأردنية**، الجامعـة الأردنيـة، مجلـد (27)، عـدد (1)، ص(50)

المهايني،محمد خالد والخطيب، خالد، (2000)، **المالية العامة والتشريع الضريبي**، ط1، منشورات جامعة دمشق.

ناشد، سوزي عدلي، (2000)، **الوجيز في المالية العامـة**، ط1، الـدار الجامعيـة الجديدة للنشر والتوزيع، الإسكندرية.

وزارة المالية، الحسابات الختامية للأعوام 1985-2005.

ب- المراجع الأجنبية:

Cashin, Paul (1995) "Government Spending, Tax and Economic Growth" **IMF staff papers** Vol.42NO2 p237-267.

Cronshaw, M.B.,& Alm, J.(1995). "Tax Compliance With Two-Sided Uncertainty". **Public Finance Quarterly,** Vol.23,No.2,p .139-166 , Colorado, U.S.A.

Dickson, Vaughan, (2000) Revenue Structure, The Perceived Price of Government Output and Public Expenditures, "**Public Finance Review",** Vol.28,issue 1,P 18-48.

Derrick, Frederick and Charles T. Scott, (1993), "Businesses and the Incidence of sales and use Taxes", **Public Finance Quercterly**, Vol.21,No2,P201-226.

Elbatrik, Younes, (2002) **"Tax systems, selected Topics",** El Dar El Gamaya, First Edition, Alexandaria.

James, Simon and Nobes, Christopher, (1992) "**The Economics of Taxation, Prentice Hall",** Fourth Edition. New York.

Singh. S.K.(1996), **"Public Finance In Theory and Practice",** Fourth Edition, S.Chand and Company LTD: India, New Delhi.

Suyder Houd, Jack. P (1994)stat- "Local Revenue Diversification. Balance. And Fical Performance", **Public Finance quarterly**, Vol.22,No2, April p 168-194.

Yang, Chine Well et.al (1993) "Tax Rate and Total Tax Revenue from Local Property Taxes", **Public Finance Quarterly**, Vol.21 No4. p355-378.

السيرة الذاتية

الاسم: إبراهيم عبدالله القطاونة

الكلية: إدارة الأعمال

التخصص: إدارة عامة

السنة: 2007

العنوان البريدي: المزار الجنوبي – الكرك – الاردن

الهاتف الارضي: 032375265

الهاتف النقال: 0795372645

الفاكس: 032375265

البريد الإلكتروني: **main_1979@yahoo.com**